

الموضوعية في الكتابة في العلوم الشرعية

Objectivity in Writing in the Islamic Sciences

إعداد الدكتور/ أسعد بن حمود المقيمي

دكتوراه في تخصص أصول الدين ومقارنة الأديان، الجامعة العالمية الإسلامية الماليزية، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية،
مكتب الإفتاء، سلطنة عُمان

Email: asadoman333@hotmail.com

ملخص البحث

تهدف هذه الدراسة إلى بيان مفهوم الموضوعية ومحدداتها في الكتابة في العلوم الشرعية المقارنة كالفقه وأصوله والتفسير وشروح الحديث، وقد حاولت الدراسة معالجة مشكلة عدم وجود معايير تحدد قيم الموضوعية في الكتابات الشرعية من خلال استخلاص قيم محكمة للموضوعية في الكتابات الشرعية يمكن أن يحتكم إليها ويفتح بها باب للباحثين بإذن الله تعالى لتكون قابلة للترقية بمزيد من الجهد إلى أن تكون مقياسا معتمدا، وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الاستقرائي والمنهج التاريخي والمنهج الاستنباطي والمنهج النقدي.

جاءت الدراسة في أربعة فصول، كان الأول منها فصلا تمهيديا ثم أتبع بفصل يعرف بمفردات عنوان الدراسة، وفي الثالث دراسة تطور مصطلح الموضوعية وصلته بالبحث العلمي في الغرب وعند المسلمين، وفي الرابع استنباط قيم الموضوعية في الكتابة في العلوم الشرعية، ومن أهم نتائج الدراسة استخلاص قائمة محكمة تضمنت أربعة عشر معيارا للموضوعية في الكتابة في العلوم الشرعية، تدرج تحت خمس قيم كلية للموضوعية في الكتابة في العلوم الشرعية (اتباع الدليل، وإدراك واقعية الاختلاف وضرورته في مسائل الرأي، وإنصاف المخالف، والتصور الصحيح للمسألة قبل الحكم، والتوثيق) وقد أوصت الدراسة في الختام بترقية وتعميم قائمة قيم الموضوعية في الكتابة في العلوم الشرعية لتكون معايير يُحتكم إليها أو مقياسا لقياس تحقق الموضوعية في الكتابة في العلوم الشرعية الشرعي والحكم على ما هو موضوعي.

الكلمات المفتاحية: الموضوعية، الذاتية، القيم، التحيز، الكتابات الشرعية.

Objectivity in Writing in the Islamic Sciences

Abstract:

This study aims to demonstrate the objectivity concept and its benchmarks in Islamic writings to reveal the concept continued realisation. In order to address the lack of definitive benchmarks to determine the objectivity principle in Islamic writing, this study adopts a theoretical approach that is purely meant to come up with a governing term of reference for the objectivity in writing. This study uses inductive, historical, deductive and critical methods. It includes four chapters, chapter one-an introduction, chapter two - definition of the keywords; chapter three- the evolution of the objectivity concept and its connection with academic research; chapter four-objectivity benchmarks in writing. The most important conclusion is the identification of fourteen benchmarks for objectivity in writing. All are summed up in five generic benchmarks, including adherence to evidence, appreciation of difference and divergence in opinion, being fair enough to the different opinions, thorough understanding before making any hasty judgment and documentation. The study recommended that objectivity benchmarks be improved and circulated to serve as a reference for the objectivity appraisal in Islamic writing, and documentation for precise and meticulous identification of the concept.

Keywords: Objectivity, subjectivity, values, bias, Islamic writings.

1. المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد، فإن التراث المدون الذي تزخر به أمة الإسلام في علومها الشرعية هو ثراء ومصدر إلهام للعلماء، والاختلاف بين العلماء نفسه يحمل مفهوما إيجابيا يعكس المساحة الواسعة التي تتاح للمؤهلين بأن يستنتجوا ويستنبطوا من الأدلة الشرعية ما تقتضيه من أحكام، بفهم عميق يستصحب مقاصد الشريعة فيما يعود للأمة بالخير، فلولا هذه السعة لما وجدت مدارس الإسلام الفكرية، ولم تهنأ الأمة بهذا التراث العظيم المدون. وفي ظل تطور علوم المناهج البحثية واعتناء أهل كل فن بما يخدمون به تخصصهم، يأتي مطلب تحقيق الموضوعية وثيق الصلة بالكتابة في سائر العلوم لاسيما إن تضمن نقلا عن المخالف أو مناقشة لأرائه خصوصاً في المجال الشرعي المقارن؛

ذلك لأن الكتابة في العلوم الشرعية المقارنة إما أن تؤلف وتقرَّب بين المختلفين بما يتحلى به الكاتب من حُسن عرضٍ وأدب نقاشٍ بالبعد عن الفحش في القول، وبالتنوّب في نسبة الفكرة والقول إلى صاحبه، وبالاحتكام إلى الدليل بعيدا عن التعصب، أو أن يوغر الصدور ويوسع الفجوة باستبعاد ذكر المخالف وبالتنازب بالألقاب.

ومع وجود أمثلة تعكس الموضوعية في الكتابة في العلوم الشرعية في مدارس الإسلام في وقت مبكر من التاريخ وحتى يومنا هذا لا تزال هناك حاجة لدراسة الموضوعية في الكتابة في العلوم الشرعية تستخرج قيمه من الثراء الذي تركه العلماء بين أيدينا، وذلك لأن كتابات معاصرة ربما تسيء من حيث إنها تريد أن تحسن لأنها جانبت بعض قيم الموضوعية خاصة عند تعاملها مع المخالف.

ومن هنا تأتي أهمية توجيه العناية إلى الموضوعية في الكتابة الشرعية، فإن صاحب القلم يفتنى ويبقى كتابه، ولئن مرّت بعض كتابات الأمة فيما مضى بحقبة زمنية أو شكت أن تختفي الموضوعية فيها، وعلت الذاتية ممثلة في التعصب المقيت حتى سلّت السيوف لأجل الخلاف في مسائل فرعية كالجهر بالبسملة (علال، 2009) فإن ذلك أمر قد انقضى ولنا فيه معتبر، لكنّ ظهور كتابات بعيدة عن الموضوعية في هذا الزمن يستدعي أن تجد معالجة بالالتفات إليها؛ فلم يعد من الأعداء لهذا العصر ما كان لمن قبله بعد أن تيسر تحصيل العلوم وتعددت وسائله.

ستعتمد الدراسة في معالجتها لموضوع البحث على المنهج الاستقرائي بتتبع النصوص والدراسات ذات الصلة بالموضوع لاستخراج قيم الموضوعية، وعلى المنهج التاريخي في فهم الآراء وربطها بسياقها التاريخي، وفي دراسة تطور مصطلح الموضوعية، كما اعتمدت على المنهج الاستنباطي لاستخلاص قيم الموضوعية في الكتابة في العلوم الشرعية من نصوص الشريعة أو كتابات علماء الشريعة المترجمة لروح تلك النصوص، واعتمدت على المنهج النقدي في الحكم على النصوص من خلال تصنيفها وتوجيهها وتفسيرها وفق سياقها في النص وفي الظروف المحيطة بها.

وسيعالج البحث المشكلة في أربعة فصول: فصل تمهيدي يعرف بالبحث ومنهجيته، يليه فصل تعريفي يوضح فيه البحث معنى المفردات الواردة في العنوان، ثم في الفصل الثالث يستعرض نشأة الموضوعية وصلتها بالبحث العلمي لدى المسلمين وعند الغرب، ثم فصل يناقش مفهوم الموضوعية.

1.1. مشكلة البحث:

مع العناية التي أولتها كتب البحث العلمي بالموضوعية من حيث العموم، وجدت كتابات خاصة تعنى بالموضوعية في عدد من العلوم الإنسانية؛ لئلا تحيد الكتابة إلى الذاتية التي تؤثر أحكامها على نتائج البحث، ومع حساسية العلوم الشرعية لارتباطها بكل ما يمس الإنسان في حياته وعلى مستواه الفردي أو على مستوى المجتمع ولأثرها على العاطفة لم تجد الموضوعية في كتابة العلوم الشرعية القدر من العناية غير ما يجده طالب العلم منثورا في بطون كتب متفرقة، أو في عموم ما كتب في منهج البحث العلمي عن الموضوعية، أو ما كتب في مجال نقد التفكير الموضوعي لدى مفكري الإسلام، مع أن الموضوعية بما تقتضيه من التزام الحق في التعامل مع المخالف بإنصافه، وفي التعامل مع الموافق بعدم الانحياز إليه على حساب الحق مطلب شرعي تتحقق به العدالة.

ولأجل ما تقدم من مشكلة عدم وجود معايير للموضوعية في الكتابة في العلوم الشرعية فإن هذه الدراسة ستحاول استنباط ما يكن أن يعتبر معايير للموضوعية في الكتابة في العلوم الشرعية انطلاقا من كتاب الله سبحانه وتعالى، وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، ثم من خلال ممارسات العلماء المسلمين وتطبيقهم لتلك القيم في مدوناتهم الشرعية.

2.1. أسئلة البحث:

وبناء على ما تقدم فإن مشكلة البحث يمكن أن تطرح في الأسئلة التالية:
ما هو مفهوم القيم؟ وما الموضوعية؟
متى ظهرت الموضوعية متصلة بالبحث العلمي في الغرب وعند المسلمين؟
ما هي قيم الموضوعية في الكتابة في العلوم الشرعية؟

3.1. أهداف البحث:

التعريف بمفردات العنوان: القيم، والموضوعية.
دراسة نشأة الموضوعية وصلتها بالبحث العلمي.
استخلاص القيم التي تُشكّل الموضوعية في الكتابة

4.1. أهمية البحث:

1. الإسهام بكتابة علمية حديثة في موضوع لم تسبق دراسته وهو الموضوعية في الكتابات الشرعية على وجه الخصوص.
2. سيقدم البحث مجموعة من قيم الموضوعية في الكتابة في العلوم الشرعية مستخلصة من كتاب الله تعالى وسنة نبيه المصطفى عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم، ثم مما هو منثور في كتب التراث والفكر الإسلامي ومناهج البحث ليستصحبها الكتاب عند الكتابة في العلوم الشرعية، ولتكون قابلة للترقية بحيث يمكن تهيئتها لتصبح مقياسا للموضوعية في الكتابة في العلوم الشرعية.
3. سيسهم مثل هذا البحث في التقريب بين مدارس الإسلام من خلال قيم الموضوعية التي يستخلصها الباحث ويعرضها على المحكمين.
4. التأكيد على ضرورة تحلي المسلمين بالموضوعية عند الكتابة في العلوم الشرعية، والتخلص من سائر القيود التي من شأنها إضعاف الموضوعية وتغليب الانتماءات الشخصية أو الذاتية، وهو ما يحاول المفكرون المسلمون التنبيه عليه في موضع إعادة صياغة العقل المسلم ونبد التقليد والتقديس للأفراد.

2. أهم الدراسات في الموضوعية في مناهج البحث وقيمتها

" إشكالية التحيز رؤية معرفية ودعوة للاجتهاد " (المسيري، 1996، 1997)، يشكل هذا الكتاب الذي هو عبارة عن مجموعة من المقالات قام بتحريرها الدكتور عبد الوهاب المسيري في مجلدين تيارا بارزا في نقد الموضوعية المعاصرة التي هي غريبة المنشأ ومدى مصداقيتها، فالمواقف والمقالات التي تضمنها الكتاب تؤكد أنه لا موضوعية حقيقية يعنى بها التجرد عن الذات ويمكن الاعتماد عليها في العلوم، وإنما هي صناعة أراد بها الغرب تمرير فكره وتغلبه الحضاري على الغير، فالموضوعية المعاصرة محملة بفكر الثقافة الغربية المادية التي لا تؤمن بالغييب، ولا تعول عليه في المنهجية العلمية في العلوم الإنسانية، كما أنها تعالج من خلال مدارسها المختلفة قضايا وإشكالات غريبة لا تتسجم ولا تتفق مع مجتمعات المسلمين، بل تحمل في طياتها فكرة التغلب العالمي الاستعماري التي لا ترى القيادة والسيطرة إلا لها، وما الموضوعية أو العلمية إلا كلمات تضليلية أثبتت الدراسات والواقع خطأها عند الاختبار، ومن هنا تضمن الكتاب ضرورة مراجعة هذه المصطلحات وإعادة صياغة معارفنا بتقنياتها من الشوائب الغربية والاعتماد على تراثنا الأصيل وارتباطنا بوحينا،

فالموضوعية هي في الحقيقة رؤية الغربي التي يراد لها أن تسود وتقوم بنزع المكونات الأساسية للهوية وتهينة المجتمعات للانقياد لرويته، وتضمنت بعض المقالات أن موضوعيتنا التي لا يمكن أن نعتمد على غيرها هي الموضوعية التي ننحاز فيها لمكونات هويتنا، ومن هنا يتأكد أن لا موضوعية حقيقية، وأن التحيز واقع لا محالة، وأنا بحاجة لتحيز مدروس ومُنظَر يقودنا للانتفاع بما لدى الآخر مع الحفاظ على مكوناتنا، وأن أبرز التحيزات المعاصرة وأكثرها إشكالا هو التحيز للنموذج الحضاري الغربي.

"الموضوعية في العلوم الإنسانية" (قنصوة، 2007)، وهو من الكتب التي استفاد منها الباحث في تبلور مفهوم الموضوعية، ومناقشة إمكانية حصولها في العلوم التطبيقية أو الإنسانية، ومفاهيم المدارس المختلفة لمعنى الموضوعية، حيث تحدث الكتاب عن الموضوعية ومدى إمكانية الوصول إليها، مظهرا ميلا إلى أن الوصول إلى الحياد أمر مستحيل في العلوم الإنسانية، وقد ذكر بعضا من المؤثرات على الموضوعية والتي تشكل صعوبات تحول دون التجرد، ومع أن الكتاب لم يتناول بصفة مباشرة الموضوعية في الكتابة الشرعية لكنه تعرض للموضوعية من الناحية الفلسفية تعرضا يتيح للباحث الربط بين الإطار العام للموضوعية وتحققها وتصور التطور الفلسفي لمفهوم الموضوعية في المدارس الفلسفية.

"منهج البحث في التاريخ والتدوين التاريخي عند العرب" (الوافي، 2008)، تحدث الكتاب عن المنهج التاريخي في التدوين عند العرب، وقد تضمن عددا من قيم الموضوعية عند حديثه عن شروط دراسة التاريخ، وتأكيد على أهمية تنقية التاريخ من التعصب والأغراض الشخصية، وضرورة تحقيق الأمانة عند الاقتباس، وقد تضمن بعض الاقتباسات من كتب التراث الإسلامي في استلهام بعض قيم الموضوعية التي هي محل عناية الباحث.

"التفكير الموضوعي في الإسلام" (البناء، 2010)، تحدث الكاتب عن أسباب غياب النقد والتفكير الموضوعي، وجعل الاستبداد بكل أنواعه هو المسؤول الأول عن هذه المشكلة سواء كان حزبيا أو أسريا أو طائفيا أو عرقيا أو عنصريا، ثم جعل التقديس سببا رئيسا بجانب الاستبداد، ثم استطرده في ذكر الأسباب مؤكدا أن المخرج من هذه الأزمة هو التدين الحقيقي الذي يكسب شجاعة النقد بالأخذ والرد والإنكار، وتجعل هذه الدراسة من التمسك بالدين سببا لتحقيق الموضوعية وضعفها يعكس ضعفا في التدين.

"الموضوعية في دراسة الأديان" (الحافي، 2010)، استعرض المقال مفهوم الموضوعية وإمكانية الوصول إليها في دراسة الأديان خصوصا وفي العلوم الاجتماعية والإنسانية عموما، كما بيّن الأسس الموضوعية في القرآن الكريم عقيدة وفكرا، وقد تعرض في هذا السياق لبعض قيم الموضوعية كطبيعة الاختلاف بين البشر، والاجتهاد في طلب الحق والبعد عن التقليد، وذكر بعض المؤثرات على الموضوعية التي تمنع من مراجعة الذات كالتكبير المعمي عن الحق، وقد استعرض المقال بعض الكتب في دراسة الأديان وأبدى رأيه فيها ليصل إلى أهم سمات الموضوعية في دراسة الأديان، ومن بينها النقد والمراجعة وتجاوز اختلاف المصطلحات، وذكر أيضا الأسباب التي تحول دون الموضوعية، وأهم ما ذكر من أسباب هو اعتقاد الإنسان أنه يملك الحقيقة وأنه هو النموذج الأكمل، وعدم الاعتراف بمشروعية الاختلاف، بجانب عوامل نفسية كعدم القدرة على التجرد، والتعصب للتصورات الخاصة، واتباع الهوى، والخوف من الانفتاح على الآخر خشية التأثير، واعتبار الذات هي مرجعية الصواب، أما الأسباب الفكرية فتتمثل في التقليد والتعصب الديني.

"فصول في التفكير الموضوعي منطلقات ومواقف" (بكار، 2008) تضمن الكتاب في بدايته أهمية التفكير ومكانته ودوره في تنمية حياة الإنسان إذا ما اتسم بالموضوعية التي هي أهم صفات التفكير العلمي، كما تعرض لمكاسب التفكير الموضوعي على الأمة المسلمة ومظاهره، وبين أن أهم ما يمكن أن يؤدي إلى الموضوعية هو التجرد من الهوى، واستقاء المعلومة من مصدرها،

وقد ذكر جانبا من التفوق الحضاري لدى المسلمين في الموضوعية وخاصة في صناعة علم الحديث، وبين بعض ما يناهض الموضوعية كالتعصب، وتقديس الأفراد، وانعدام الحوار، والانغلاق على النفس، والتفسير التأمري للتاريخ.

"الذاتية والموضوعية في مناهج البحث في العلوم الاجتماعية" (العرايبي، 1994)، ناقش الكتاب الضمانات أو الإجراءات التي يمكن تطبيقها لوقاية نتائج البحث من التأثير بغير الباحث واتجاهاته، وأظهر تبنيه لاستحالة الوصول إلى حالة التجرد الكامل، غير أن نسبة الموضوعية تزداد كلما تنبه الباحث لمشكلة غياب الموضوعية، مقترحا أن يعلن الباحث عن قيمه واتجاهاته من البداية، ومن خلال ما أورد الكتاب من تجاذب بين ما هو ذاتي وما هو موضوعي يمكن أن تستخلص بعض قيم الموضوعية في الكتابة.

" THE IRREDUCIBLE COMPLEXITY OF OBJECTIVITY" (Douglas, 2004)

تعتبر هذه المقالة من أهم ما كتب عن موضوع الموضوعية ويعتمد عليها من أراد الكتابة عن الموضوعية، حيث حُلل فيها الكاتب المعاني ذات الصلة بالموضوعية وأوصلها إلى ثمانية معانٍ، وقد خرج برأي يخالف عددا من الكتابات التي ترى أن الباحث لا بد أن يتخلى عن قيمه ليحقق الموضوعية، ويرى الكاتب أن للقيم دورا في التعليل ولا يلزم أن تعاكس الموضوعية، وقد أفادت هذه الدراسة في معرفة أبعاد مصطلح الموضوعية وتصور الجدل القائم في إمكانية تحقيق التجرد التام أو لا

"OBJECTIVITY: A VERY SHORT INTRODUCTION" (Gaukroge, 2013).

تناول الكتاب أنواع الموضوعية، ومدى كونها معيارا صادقا بالنسبة لرؤية الباحث إلى ما حوله بحكم خلفيته، ومدى تحقق الموضوعية في بعض الدراسات المتعلقة بالسلوك الإنساني، ثم تناول بالحديث إمكانية تحقيق الموضوعية في الاختبار أو الأخلاق، ومما خلص إليه في ثنايا دراسته أن الموضوعية هي أهم ما يميز الإنسان مقارنة بالحيوان، غير أنها في تطور استخداماتها بلغت مستوى صارت تطلب فيه لذاتها بغض النظر عن معارضتها للمعتقدات الدينية، وناقش التعريفات المتعددة لمعنى الموضوعية بناء على المفاهيم المختلفة، وكيف أن هذه التعاريف نفسها لم تعط معنى دقيقا لربطها معنى الموضوعية بمعايير أخرى هي نفسها تحتاج إلى ضبط كتعبير الانفتاح الذي عبر عنه بـ "free-minded"، وأظهر ميلا إلى عزل القيم عن العلم عند مناقشة مفهوم الموضوعية، ومثل هذه الدراسة تسهم في إعطاء تصور يساعد على ضبط مفهوم الموضوعية خصوصا وفق رؤية المسلمين.

"THE WORLD'S RELIGIONS AFTER SEPTEMBER" (Sharma, 2008)

تعرض الكتاب لمناقشة مدى موضوعية المسلمين عند دراستهم لغير دين الإسلام، في ظل ما يطرح من عدم إمكانية التجرد الكامل ليس في دراسة المسلمين لدين غيرهم بل حتى في دراسة غير المسلمين لغير دينهم، وقد بيّن من خلال نموذج إسماعيل الفاروقي أن منهجه تضمن قواعد لمن أراد أن يدرس ديننا آخر هي كفيلة بحفظ الموضوعية عند الباحث، كما أوضح بعض ما تعييه الكتابات الغربية على الباحثين المسلمين، ومثل هذا الطرح يفيد الدراسة في مدى تباين مفهوم الموضوعية من جهة كما يبين بعض القيم الموضوعية عند كتابة المسلمين عن غير دين الإسلام.

"OBJECTIVITY AND THE SCIENTIFIC STUDY OF RELIGION" (Thoha, 2009)

تعرض الكاتب لمناقشة نظرة الكتابات الغربية للموضوعية، وهي ما تصل في مجملها إلى ضبط مفهوم الموضوعية بالتجرد التام من القيم خاصة في الكتابات الدينية، ويخالف الكاتب هذا الطرح من حيث المبدأ الإسلامي، ويتفق مع طرح الفاروقي الذي يرى أن الأمر بالنسبة للمسلم الذي يطالبه القرآن أن يمثل العدل في كل شيء هو المنفذ لتحقيق الموضوعية، فالموضوعية مرتبطة بالعدل ارتباطا كلياً، ومثل هذه الكتابة أفادت الدراسة في جانب ضبط مفهوم الموضوعية وأهمية قيمة العدل في تحقيق الموضوعية.

1.2. نظرة عامة على الدراسات السابقة:

تتشارك الدراسات في كون موضوعها يدور حول تحديد أبعاد مصطلح الموضوعية، وصعوبة الوصول إلى مفهوم مشترك عند الكتاب؛ نظرا لتفاوت المنطلقات الثقافية لكل كاتب، ومع تضمن تلك الكتابات بعض القيم التي يمكن أن تكون قيما موصلة إلى الموضوعية في الكتابة غير أنها خلت من إيجاد قائمة محددة تعتبر قيما جزئية تندرج تحت القيمة الكلية التي هي الموضوعية في الكتابة في العلوم الشرعية، وهو ما ستعنى به هذه الدراسة ويعتبر خطوة أولى تجاه ضبط الموضوعية في الكتابة خاصة في العلوم الشرعية.

3. التعريف بمفردات: القيم، الموضوعية

سيعرض هذا الفصل للتعريف بأهم المفردات التي وردت في عنوان البحث وهي الموضوعية، ولأن الموضوعية هي قيمة أخلاقية كلية فإن البحث سيضيف مفردة القيم للتعريف بها في هذا الفصل قبل تعريف الموضوعية.

1.3. مفهوم القيم

المفهوم اللغوي

الْقِيَمَةُ، بِالْكَسْرِ وَاحِدَةُ الْقِيَمِ، وَهُوَ تَمَنُّ الشَّيْءِ بِالنَّفْوَيمِ، وَأَصْلُهُ الْوَأْوُ؛ لِأَنَّهُ يَقُومُ مَقَامَ الشَّيْءِ، (الكجراتي، 1967) وَالْقِيَمُ: مَصْدَرٌ كَالصَّعْرِ وَالْكَبِيرِ، وَقَامَ كَانٌ فِي الْأَصْلِ قَوْمٌ أَوْ قَوْمٌ، فَصَارَ قَامَ فَاعْتَلَّ قِيَمٌ، وَقِيَمٌ كَعَنْبٍ: الْاسْتِقَامَةُ، قَالَ كَعْبٌ:

فَهُمْ صَرَفُوكُمْ حِينَ جُرْتُمْ عَنِ الْهُدَى بِأَسْيَافِهِمْ حَتَّى اسْتَقْتَمْتُمْ عَلَى الْقِيَمِ (ابن منظور، 2009)

وَقَوْمٌ دَرَاهُ: أزال عوجَه (ابن منظور، 2009)، وَهُوَ قِيَمٌ أَهْلٌ بَيْتِهِ، كَعَنْبٍ بِمَعْنَى قِيَامٍ، وَبِهِ قُرِئَ قَوْلُهُ تَعَالَى: (جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا) (النساء: 5)، أَي: بِهَا تَقُومُ أُمُورُكُمْ، وَهِيَ قِرَاءَةٌ نَافِعٍ (الزبيدي، 2011)، وَقِيَامًا لِلنَّاسِ أَي قَوَامًا يَقُومُ أَمْرٌ دِينَهُمْ وَدُنْيَاهُمْ، أَوْ سَبَبِ انْتِعَاشِهِمْ فِي أَمْرٍ مَعَاشِهِمْ وَمَعَادِهِمْ، (الكجراتي، 1967) وَيُقَالُ: مَالُهُ قِيَمَةٌ إِذَا لَمْ يَدُمْ عَلَى شَيْءٍ، وَلَمْ يَنْبُتْ، وَهُوَ مَجَازٌ، وَالْقَامَةُ مِقْدَارُ قِيَامِ الرَّجُلِ وَهِيَ أَقْصَرُ مِنَ الْبَاعِ بِشَبْرٍ، وَثَلَاثُ قِيَمٍ وَقَامَاتٍ (القالبي، 1975) وَقِيَمٌ أَي مُسْتَقِيمٌ حَسَنٌ، وَالْقَوَامُ مِنْ عَيْشِ أَي مَا يَقِيمُ بِهِ خَلْتَهُ، وَهُوَ نَحْوُ الْعِمَادِ الَّذِي يَقُومُ بِهِ الشَّيْءُ (الأصبهاني، 1988) وَقَوْمٌ الشَّيْءِ سَعَّرَهُ، وَهُوَ مِنْ قِيَمَةِ الشَّيْءِ أَي: حَدَدَ قِيَمَتَهُ (الزبيدي، 2011)، وَالْقَوَامُ، كَسَحَابٍ: الْعَدْلُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا) (الفرقان: 67)، وَيَطْلُقُ عَلَى السَّيِّدِ سَائِسُ الْأَمْرِ قِيَمٌ، وَالْمَرْأَةُ قِيَمَةٌ.

وعلى ما تقدم فإن معاني قيمة أو قيم التي هي من أصل مادة (قَ وَ مَ) في المعاجم العربية القديمة تدور حول الاستقامة والحسن والعدل والاعتدال والثبات وقدر الشيء أو الثمن والعماد الذي يقوم عليه الشيء، بينما ربطت المعاجم الحديثة بين اللفظ وتوظيفه المعاصر ربطا مباشرا وعرفت القِيمَ بأنها: الفضائل الدِّينِيَّةُ وَالْخُلُقِيَّةُ وَالاجْتِمَاعِيَّةُ التي تقوم عليها حياة المجتمع الإنساني (عمر، 2008)، وأجاز مجمع اللغة المصري هذا الاستعمال مستندا على قول الجاحظ: «وَقَوْمُكَ فَعَلِمْتُ قِيَمَتَكَ، فوجدتك قد ناهزت الكمال» (عمر، 2008) ولعله يمكن الاستئناس بما أثار عن الإمام علي كرم الله وجهه في هذا المقام في قوله: "قيمة كل امرئ ما يحسنه" (أبو طالب، 2010)

المفهوم الاصطلاحي

يرتبط التوظيف الاصطلاحي لمفردة القيمة والقيم بالمعاني اللغوية، فالقيمة بمعنى الثمن تحمل معنى المكانة المعنوية للقيم فهي ذات قدر أو محل تقدير، أما معاني الاعتدال والاستقامة فهي تحمل معنى عدم الزيف عن الدين، فالدين جملة من القيم وهي جوهره (اليماني وآخرون، 2011)، ومعنى الحسن يظهر في استحسان القيم لارتباطها بالفضيلة،

أما كونها عماد الشيء وقوامه فلأن الإنسان إنسان بسجاياه وحسن طباعه، فقوامه قِيمُهُ التي يتبناها، بها يعلو وبها ينخفض؛ ولأجل هذا وصف الله من جانب الحق ولم تقده حواسه إليه بأنه كالأنعام بل أضل، مع أن له من الجوارح ما لغيره (ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والإنس لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون) (الأعراف: 179).

ومع أن دراسة القيم تقع ضمن البحوث الفلسفية بالدرجة الأولى غير أنها غدت مطلبا للمفكرين (العوا، 1986)، وهذا ما يعكس اختلاف الكتابات كثيرا في ضبط مفهوم القيم اصطلاحا نظرا لاختلاف الاعتبارات والمنطلقات والتخصصات لدى كل فريق من الكتاب، فعلماء النفس يعرفون القيم تعريفا يختلف عن تعريف علماء الاجتماع، وعلماء التربية تُوجِّهُهُم في تحديد المفهوم مدارسهم المختلفة (عباس، 2010، اليماني وآخرون، 2011) ومع هذا يمكن ملاحظة أن المفاهيم مع اختلاف منطلقاتها تدور حول كون القيم معايير للحكم على السلوك وموجهة له، ولها مصدرها الذي تنبثق منه، وهي مرتبطة بالفضيلة، وهذا لا يبرئ الكتابات من تداخل المفاهيم فيما بينها بحسب منطلقاتها المختلفة، ولأجل هذا فإن هذه الدراسة تتبنى اعتبار القيم معايير ضمنية تظهر في السلوك، أي أن السلوك مؤشر على القيم (صديق، 1996)، فهي مظاهر أو عناصر يمكن اتخاذ الحكم على أساسها (كومار، 2017) ونظرا لتداخل القيم مع بعضها فإنه لا يمكن دراسة قيمة بمعزل عن غيرها من القيم، وهو ما يعرف بنسق القيم، أي "البناء أو التنظيم الشامل لقيم الفرد، وتمثل كل قيمة في هذا النسق عنصرا من عناصره، وتتفاعل هذه العناصر معا لتؤدي وظيفة معينة بالنسبة للفرد" (خليفة، 2012)، وفي دراسة العوا (1986) لرؤية الإمام الغزالي عن القيم أو الفضائل ما أسماه "اللائحة الكاملة بالقيم الإسلامية الفلسفية الغزالية"، وفيها ينسب إلى الإمام الغزالي ذكر الفضيلة أو القيمة الكلية وما يندرج تحتها من القيم، كالحكمة وتندرج تحتها قيم عدة كحسن التدبير وسداد الرأي، وفضيلة الشجاعة وتندرج تحتها فضيلة الكرم والنجدة والحلم، وعلى هذا فإن الموضوعية قيمة كلية تتداخل مع غيرها من القيم كالصدق والعدل والأمانة والتثبت وغيرها، ولضبط ما له صلة بهذه الدراسة من القيم دون غيره لا بد من تحديد قيم هي بمثابة مؤشرات على تحقق قيمة الموضوعية في الكتابة في العلوم الشرعية باعتبارها قيمة كلية تندرج تحتها القيم التي ستحددها هذه الدراسة.

إن اعتبار القيم معايير أو مظاهر يتفق مع الفكرة العامة التي عرفت بها القيم الإسلامية عندما اعتبرت القيم محددات للسلوك ومعايير له مبعثه الأحكام الشرعية، ويكون مفهوم الفلاح في الدنيا والآخرة محسوبا بمدى الامتثال لهذه القيم الإسلامية (اليماني وآخرون، 2011) وعرفت أيضا بأنها "مجموعة المعايير والمبادئ الموجهة لسلوك الفرد المسلم الظاهر والباطن لتحقيق غايات خيرة مستوحاة من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة" (عباس، 2010)، أو "صفات إنسانية إيجابية راقية مضبوطة بالشريعة الإسلامية، تؤدي بالمسلم الذي يتعلمها إلى السلوكيات الإيجابية في المواقف المختلفة التي يتفاعل فيها مع دينه ومجتمعه وأسرته ومحيطه المحلي والإقليمي والعالمي" (أحمد والشدي، 2012)، أو هي: "مبادئ تحث على الفضيلة، وموجهات للسلوك الإنساني لصالحه ولصالح مجتمعه، وتستمد أصولها بالأمر والنهي من القرآن الكريم وسنة الرسول صلى الله عليه وسلم" (الصاوي، 1989) ولذلك أثبت العلماء أنه لا يمكن أن "تجد في التشريع الإسلامي السياسي والاجتماعي والاقتصادي قاعدة عامة أو حكما عمليا تفصيليا إلا وتكمن وراءه "قيمة موضوعية" توصل منطقته وتوجب على الضمير الالتزام به... فاجتمعت... للقيمة الموضوعية... عوامل ثلاثة" (الدريني، 2013)، وهي المنطق العقلي الذي يفرض نفسه على العقل، والقيمة الخلقية التي توجب على الضمير، والعقيدة التي تحفز للامتثال.

والخلاصة بناء على ما سبق من بيانٍ لدلالة القيم في لغة العرب في المعاجم الحديثة ومعاجم التراث، وللمفهوم الاصطلاحي الذي عرفت به القيم خاصة عند ربطها بالإسلام، وبالنظر إلى تعريف هذه الدراسة للموضوعية السابق الذكر فإن الموضوعية في الكتابة في العلوم الشرعية هي قيمة كلية تندرج تحتها مجموعة من القيم، التي هي معايير ومقاييس بين الناس يتفقون عليها ويتخذون منها موازين يزنون بها أعمالهم ويحكمون بها على تصرفاتهم (الصادق، 2009، شهاب، 2011) من شأنها حمل النفس على إدراك الحقيقة تبعاً للدليل -وهي ما تشير إليه المفاهيم السابقة بأنه إدراك لغاية خيرة- مع رعاية حسن التعامل مع المخالف، وهو ما يشار إليه بعدم الإساءة إلى العلاقات الإنسانية وسوف يكون الفصل الرابع بإذن الله تعالى موضع جمع تلك القيم التي تشكل بمجموعها القيمة الكلية للموضوعية في كتابة العلوم الشرعية.

2.3. مفهوم الموضوعية

تتداخل التعريفات والمفاهيم التي يسلكها الباحثون والكتّاب في توضيحهم لمفهوم أو معنى الموضوعية تبعاً للاعتبارات التي ينطلقون منها، ومع ذلك فإن العنصر الأساس الذي يكاد أن تتفق عليه كل التعريفات أو المفاهيم التي تتناول الموضوعية هو البعد عن الذاتية أو التحيزات أو نحوها من الألفاظ كالانصاف بالحياد أو النزاهة أو عدم التعصب، وقد وصل إلى هذه النتيجة قنصوة (2007) في كتابه "الموضوعية في العلوم الإنسانية"، وفي السطور التالية بيان بأهم ما تضمنه مفهوم الموضوعية من عناصر ذكرها الباحثون ثم مناقشتها وتحليلها:

البعد عن الذاتية والأهواء الشخصية: ويدخل تحت هذا العنصر غياب عوامل التحيز وكف تأثيرها، وهذا أشهر ما تنص عليه الكتابات عن الموضوعية فقد ذكره الطويل (1958) والشنيطي (1966) والعيسويان (1996-1997) وقاسم (1999) وزكريا (2004) ومدحت وأبو النصر (2004) والعبد (2006) والمؤمن (2008) وطاهر (2008) وصغير (2008) والسماك (2011) والحريري (2012) وقنديلجي (2012) ومنصور (2013) وحلاوي (2016) وفي المراجع الإنجليزية جرين Green (1960) وشارما Sharma (1997) وريزون Reson (1998) وجيبسو Gibso (2013).

1. التزام الحقائق الواقعية (أو اعتبار الحقيقة الواقعية أنها وجود خارجي مستقل) وقد ذكره عبد المؤمن (2008) والطويل (1958) والعيسويان (1997-1996) وأبراش (د.ت) وقاسم (1999) وكار Carr (1948).
2. الالتزام بالمنهج العلمي وقد نص عليه كل من الشنيطي (1699) وصغير (2008) والسماك (2011).
3. ترك الجماليات الأدبية أو التحسينات اللغوية والاقتصار على إظهار المعلومة فقط (طاهر، 2008).
4. استبعاد الاعتبارات الغيبية أو العقائد (Sharma, 1997, Green 1960, Carr. 1948).
5. استبعاد الاعتبارات الأخلاقية وقد ذكرها كل من جيبسون Gibson (2013) ومنصور (2013) وطاهر (2015).
6. استبعاد العادات والتقاليد وقد ذكر هذا الوصف للموضوعية طاهر (2015) وجيبسون Gibson (2013).
7. النظر وإبداء الرأي أو الحكم النزيه وقد ذكره عبد المؤمن (2008)، وقنصوة (2007)؛ والسماك (2011)، أو مجانبية الأحكام المسبقة (طاهر، 2015).
8. التحلي بروح النقد، بما في ذلك نقد الذات وتقبل نقد الآخرين وعدم التأثر بالمسلمات وقد ذكر هذا الوصف زكريا (2004).
9. الاستعداد لتبني الرأي المخالف إذا اتضح أن الحق معه (اتباع أو اعتماد الدليل) وقد ذكر هذا الوصف كل من حدبا (2011) وخضر (1992)، وصغير (2008).
10. الانفتاح على الآخر والقراءة والتقصي، وذكر هذا الوصف مدحت (1996).

11. الدقة، ويدخل في هذا التثبيت عند النسبة أو النقل (الأمانة العلمية) ذكره العبد (2006).
12. أن تتساوى علاقته بالأفراد أو المشاهدين وإن اختلفت زوايا النظر إليه، ذكر هذا القيد الطويل (1958) وأبراش (د.ت) المناقشة والتحليل:

يعكس العنصر الأول والثاني من العناصر السابقة خلافا فلسفيا بين مدرسة الموضوعيين في مقابل مدرسة الذاتيين في نظرية المعرفة، التي هي بحسب الكردي (1992) "دراسة منظمة أو بحث في المعرفة من حيث أصلها وما هيته وإمكانها وطرق الوصول إليها وطبيعتها وحدودها وقيمتها، أي بحث في المشكلات الناشئة عن العلاقة بين الذات العارفة والموضوع المعروف والبحث عن درجة التشابه بين التصور الذهني والواقع الخارجي"، ويعتبر العقد الثاني من القرن التاسع عشر الميلادي هو أول استخدام لمصطلح الذاتية في مقابل الموضوعية، وقد استخدمه كانت Kant، وأطلق على الموضوعية اسم الطبيعة (nature) وعلى الذاتية أو الفردية اسم النفس أو الإبداع (self/intelligence)، وفي الوقت الذي ترى فيه المدرسة الموضوعية أن الموضوعات المعرفية المدركة أو ما يعبر عنه بالواقع الحقيقي الخارجي - وليس الذات الإنسانية - يمكن أن يدركه العقل البشري إدراكا كاملا على ما هو عليه دون التأثير بالأهواء أو المصالح التي تدعو إلى الانحياز، وترى المدرسة الذاتية أن الحقيقة الواقعة والوهم أمران اعتباريان مصدرهما الذات، ولاوجود لحقيقة مستقلة خارجية أو مطلقة (حسية، 2012).

وتكمن المشكلة في هذا المقام في تحديد معنى الواقعة، وفي إمكانية الممايزة بين ما هو واقع وبين ما هو وعي عن الواقع كما نبه على هذا قنصوة (2007)، وقد أسهم قنصوة بتحديد معنى الواقعة بطريقة حاول فيها أن يجمع بين المدرستين، وعرفها بأنها: "هي المفردة الأساسية التي تحدثنا بها الطبيعة عن نفسها في كل جوانبها المادية والإنسانية. وهي ما تتبدى لنا كشيء خارجي مستقل عن إدراكنا، أو هي ما تقع عليه حواسنا. ولها من الوجود أو العلامات ما يمكن الاتفاق على إثباته بالأساليب المنهجية التي تكفل تحقيق الموضوعية العلمية" وقد استعرض قنصوة مشكلة العموم في مفهوم الواقعة، وعدم ثباتها، فقد لايعتبر أمر ما في بدايته واقعا أو حقيقيا لكن العلم والتجربة تصدقانه فيسلم به أنه واقع حقيقي، كمثل الجدل الذي وقع في دوران الأرض حول الشمس، وكذلك بالنسبة لبعض الأفراد يكون الأمر بالنسبة إليهم حقيقة واقعة في حين لم يجاوز لدى الآخر أنه فرضية، وربما فرضية مرفوضة كما هو الحال في بعض الحقائق العلمية التي نادى بها العلماء وكانت في أعينهم حقيقة واقعة وقوبلت بالرفض، كجاليليو 1633م الذي أدين بالابتداع بسبب حديثه عن كواكب المجموعة الشمسية التي تدور حول الشمس، ولم تعترف الكنيسة بخطأ ما قامت به حتى أواخر القرن العشرين فقط، ومن هنا كان تأكيد قنصوة بأن الحكم على شيء بأنه واقعي يعتمد على أمرين أحدهما المنهجية العلمية للبحث، والثاني هو المستوى الذي بلغه التطور العلمي.

وملاحظ أن ما تقدم في بيان الواقعة إنما يعكس محاولة لقنصوة للتقريب بين العلوم المادية (الطبيعية) والعلوم الإنسانية في منهجية دراستهما، نظرا للجدل القائم في منهجية البحث المتبناة في كلا العِلْمين ومستوى دقة نتائجها، ففي العلوم الطبيعية أو المادية بلغت المنهجية حدا مرتفعا للوصول إلى النتائج الدقيقة بحيث يمكن أن يصل إلى نفس النتيجة كل من تتبع المنهجية نفسها، وهذا هو شأن المعرفة التجريبية نظرا لكونها غير خاضعة للخلفية الباطنية ولا تحيزاته الشخصية، بخلاف المعرفة في العلوم الإنسانية فهي معرفة غير خاضعة للتجربة، وهي لم تزل محل جدل في مستوى دقة نتائجها مع ما بذله المختصون في العلوم الإنسانية للوصول إلى منهجية بحث دقيقة كمنهجية المسح الكمي أو النوعي (ناصر، 2016).

ويرى بعض المفكرين الإسلاميين أمثال المسيري والعواني أن الموضوعية التي يُنادى بها والقائمة على أساس استبعاد الذاتية أو الخلفية باعتبارها تحيزا سلبيا مطلقا هو تقويم غير دقيق،

بل هو ظلم للكيان الإنساني ذي العقل المبدع والمعد الذي يجعل للإنسان خصوصيته التي تشكل رؤيته وتصدر أحكامه على ما حوله وتصنع هويته (المسيري: 1996) وبهذا يرفض المسيري والعلواني تبسيط دور العقل البشري في سعة مداركه واعتباره مجرد مرآة تعكس ما يقع على سطحها فحسب، ويعتبران التحيز أمرا حتميا لا يمكن للبشر تجنبه، ويزيدان بأن إشاعة مفاهيم كالعلمية و الموضوعية هو من غلبة ثقافة الغرب التي أمسكت بزمام العلوم وفرضت هيمنتها تحت مثل هذه الشعارات على بقية الشعوب المنهزمة، مطالبة أن يتجرد الباحث من كل خلفيته دينا وقيما، وأنه ما أريد بشعارات كالعلمية والموضوعية إلا تمرير التغلب الحضاري في الميدان العلمي، بحيث يملك الغرب الحكم على ما يريدونه بأنه موضوعي وعلى ما يرفضونه بالاحتجاج بأنه غير موضوعي، وقد استعرض المسيري بعض النماذج لعدم مصداقية الغرب في التعامل مع مفهوم الموضوعية، وليس العلواني والمسيري وحدهما من رأى عدم إمكانية الوصول إلى الموضوعية بمفهوم التجرد المطلق، بل مجموعة من الكتابات أو الكتاب ذكروا ذلك أمثال أبراش (دبت) والمسيري: (1997) ووصفته بعض الكتابات بأنه ضرب من المثالية (المسيري، 1996) ومع اتفاق الباحث إجمالا مع الطرح الذي قدمه كل من المسيري والعلواني في عدم إمكان التجرد المطلق أو الموضوعية التي تتعدم فيها الذات تماما لكنه يعتبر أن الحكم على الموضوعية أو العلمية بأنهما شعارات أريد بهما التغلب الحضاري فيه قدر من التعميم، ولربما من الدقة أن يقال بأن هناك من المغرضين من استطاع توظيف مثل هذه الشعارات لتمرير فكرة التغلب الحضاري لكن ذلك لا يعني أن الموضوعية أو العلمية لم توجد أصلا إلا لأجل هذا الغرض، وفي المقابل فإن المسيري والعلواني أحسنا في طرح رؤية جديدة تؤمن بالتحيز الذي هو واقع لا محالة، وبادرا بباكورة جهد يطالب بدراسة التحيز وضوابطه وفقهه؛ ليكون منهجا بواسطته تتحقق أعلى درجات تقليل التحيز والاقتراب من الحقيقة.

تعتبر بعض الكتابات العنصر الثالث الذي هو التزام المنهج العلمي مفهوما مرادفا لمفهوم الموضوعية، وهي بهذا الاعتبار الطريق المؤدي إلى الحقيقة من خلال مجموعة من القواعد العامة التي يجب الالتزام بها في دراسة أي موضوع، متمسمة بالثبات وإن تنوعت الموضوعات المراد دراستها أو أهداف الباحثين (مدحت، 2004)، بينما تعتبر بعض الكتابات مفهوم الموضوعية مفهوما مرادفا للأمانة العلمية، ففي كتاب "منهج البحث في التاريخ والتدوين التاريخي عند العرب" جعل الموضوعية والأمانة العلمية شرطا واحدا من شروط الكتابة في التاريخ (الوافي، 2008) وهذا المعنى يتناسب مع العنصر الحادي عشر وهو الدقة والتثبت. أما بالنسبة للعنصر الرابع الذي هو ترك المحسنات اللغوية أو الإغراق في الاهتمامات الأدبية، فوجه ذلك أن هذه المحسنات تعكس عاطفة الكاتب؛ لأنها أثر من آثار الذاتية أو مظهر من مظاهر المبالغة المؤثرة على حقيقة المعلومة، وإذا بلغت هذا المستوى من التأثير على الحقيقة فيمكن أن تعتبر بأنها منافية للموضوعية وإفلا، والمطالع لبعض الكتابات غير العربية يجد أن هذا العنصر لا يلزم منه عدم موضوعية الكاتب، أو على الأقل هو محل جدل، فعلى سبيل المثال لم تنتفح الأقلام في حكمها على شاعر الإلياذة اليوناني هوميروس Homeros ما إذا كان موضوعيا أو لا باعتبار الصياغة الخيالية أو التشبيهات الأدبية التي استخدمها في قصائده، مع أنه التزم الوقائع التاريخية والمواقع الجغرافية كما هي، كما أن فرانسيس بيكون Francis Bacon الذي هو من أبرز من أسهم في تطوير مناهج البحث وبعدها عن المؤثرات الذاتية لم تخل كتاباته من التشبيهات المجازية، بل إنه اعتمد على المجاز بصورة كبيرة لتوضيح الموضوعية العلمية التي دعا إليها كما نص على هذا آدم ويست Westar Adam (2007).

أما العنصر الخامس فيعكس التطور الفكري والعلمي الذي مرت به الحضارة الغربية وهي تبنّي نهجها العلمية بعيدا عن تأثير الدين الذي وقف في وجه نهجها،

و واجه العلماء واتهمهم بالزندقة كما أشار الباحث إلى هذا في مبحث نشأة الموضوعية في الغرب، وهذا يعكس تطور مفهوم القيم الذي بدأ المجتمع الغربي فيه بمزاحمة الكنيسة باعتبارها مصدرا للقيم بعد الصدام الذي وقع بين المجتمع والكنيسة؛ لينتزع المجتمع أحقية اعتبار ما هو من القيم وما هو ليس كذلك، ثم مرحلة الفردية التي أوجد الفرد فيها لنفسه مكانا في إصدار الحكم على ما هو قيمة وما هو ليس كذلك، أما بالنسبة لديننا الإسلامي الذي جاء حاثاً على العلم وأول ما نزل منه هو قوله تعالى: (اقرأ) (العلق: 1) فإن الأمر يختلف إذ رفع الله شأن العلم والعلماء، والمعارف والعلوم التي قامت عليها حضارة المسلمين كان مبعثها دينهم، وللقيم والأخلاق في الإسلام بعد ديني يربطها بالثواب والعقاب الأخروي، وقد أعلى الإسلام مكانتها، حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق" (البيهقي، 2003)، ومن المعلوم في الدين أن الأخلاق ثابتة لا تتغير مع مرور الزمن أو تغير المجتمعات بل هي مما نص عليه علماء الشريعة أن الأخلاق لا يمكن أن تنتسخ (السالمي، 2000)

ولأجل الجذر التاريخي في الصدام بين العلم والكنيسة توقعت الكتابات وخصوصا الغربية أن يكون للدين أثر على الحقيقة، وجعلت التجرد منه عاملا مهما للوصول إلى الموضوعية، لأن الكاتب بتأثره بالدين سيصدم الأدلة، وسيفرض رأيه الذي يمليه عليه دينه، وهو أثر من آثار الذاتية المزدراة (Douglas 2004)، ونفس المحذور ينسحب على القيم، حتى اعتبر دوجلاس Douglas أن أقل درجات الحس الموضوعي هو منع استخدام القيم في موضع الدليل، وفي كلا الحالين هناك إمكانية وقوع صدام بين الدين أو القيم من ناحية، وبين الواقع أو الدليل من ناحية أخرى، وهذا ما ليس في دين الإسلام الذي لا يناقض العلم ولا يصادم الواقع فيما يخبر عنه، وهو مصدر القيم، غير أن بعض الكتابات الإسلامية لم تخل من تسرب مثل هذه الفكرة إليها فنصت كتاباتهم على أن تحقيق الموضوعية يقتضي التجرد من القيم والدين، وهي من آثار التقليد الذي تأثرت به هذه الكتابات بالثقافة الغربية، وقد أشار إلى هذه المشكلة وخطورتها كتاب "قضايا المنهجية في العلوم الإسلامية والاجتماعية" (أمزيان، 1996).

أما العنصر السادس الذي هو عدم التأثير بالعادات والتقاليد فهو ما عبر عنها بيكون Bacon في باكورة تبلور مفهوم الموضوعية بوهم أو وثن الكهف ويقصد به الخلفية التي كوّنت الشخص، والتربية التي نشأ عليها، ومزاجه الذي يشكل رؤيته لما حوله (سكيريك وجليجي، 2012) وقد نبه من المسلمين على استبعاد العادة قبل بيكون Bacon (البيروني، 1957) ووصفها بأنها تعمي صاحبها عن الحق.

أما العنصر السابع الذي هو إعمال النظر وإبداء الحكم النزيه فهو مما يمكن أن تختلف حوله الآراء إن كان عنصرا من عناصر الموضوعية أو لا؛ وسبب إمكانية اختلاف الآراء هو اختلاف المجالات المعرفية كالعلوم الطبيعية أو التجريبية التي غالبا لا حظ فيها للرأي، وتكون النتيجة واحدة لدى الباحثين فيها طالما اتبعوا المنهجية العلمية نفسها في نفس الظروف، لأن النتيجة هي حكاية لواقع، أما حقول المعرفة الإنسانية فإن النتائج فيها تعتمد على التحليل، وإبداء الرأي فيها يعتمد على خلفية الباحث، (أبراش، دبت) وهذا معنى ما تنص عليه بعض الكتابات في تعريفها للموضوعية بأن لا يكون فيها محل للرأي أو الحكم وإنما هي إخبار عن الواقع (منصور، 2013)، بينما تدرج بعض الكتابات قيد إبداء الرأي أو الحكم مشروطا بالنزاهة، وقد يُعبر عن إبداء الحكم بعبارات أخرى كنعو الاتصاف بالنقد، أو مجانية الأحكام المسبقة، أو الاستعداد لتبني الرأي المخالف تبعا للدليل وهما العنصران الثامن والتاسع؛ ولأن الحكم على شيء ينبني على صحة تصوره كان من أهم أسباب الموضوعية الفهم الصحيح لموضوع البحث قبل إصدار الحكم، ولذلك قيل بأن الحكم على الشيء فرع عن تصوره.

أما وجه العنصر العاشر وهو القراءة والتقصي والانفتاح على الآخر، فهو لمجانبة أن يستبعد الباحث بعض الآراء أو يهمل تتبعها من مصادرها تحت تأثير أي دافع من دوافع التعصب أو التقاعس،

وقد نبه على التقصي المتقدمون من العلماء المسلمين أمثال البيروني عندما وصف منهجه بأنه قائم على التتبع والتقصي في قوله: "وبذلي الممكن غير شحيح عليه في جمع كتبهم من المظان واستحضار من يهتدي لها من المكامن" (البيروني، 1957)، وكذا نص ابن الهيثم (د.ت) على الاستقراء الذي هو صنو التتبع بقوله: "ونجعل غرضنا في جميع ما نستقرئه ونتصفح استعمال العدل"، وإلى عموم هذا المعنى أشار أبو حيان عندما ذكر صفات العالم المنصف: "فإنه ليس يترك في الأقسام شيئا إلا ذكره، واحتج له وعليه" (مراد، 1988).

أما العنصر الحادي عشر وهو الدقة فإنه يتناول أكثر من جانب في الموضوعية في الكتابة؛ لأنها قيمة تصاحب الباحث في تعامله مع موضوع البحث في مراحلها المختلفة، ابتداء من دقة فهمه لموضوع البحث وعدم الخلط بينه وبين غيره من المواضيع المشابهة؛ لأنه يترتب على استيعاب الموضوع صحة نسبة الآراء والمواقف لأصحابها ومجانبة الخلط بين المصطلحات، ومما ذكر ابن تيمية في هذا السياق قوله: "فهذه المسائل إذا تصورها الناس على وجهها تصورا تاما ظهر لهم الصواب وقلت الأهواء والعصبيات وعرفوا موارد النزاع" (ابن تيمية، 2000)

أما العنصر الثاني عشر وهو أن تتساوى علاقة الموضوع بالأفراد أو المشاهدين وإن اختلفت زوايا النظر إليه فلعله يتأتى في العلوم التجريبية التي لا تتفاوت نتائجها في نظر المشاهدين، لكنه لا يتأتى في مجال العلوم الإنسانية التي لا يمكن أن تتساوى تجاهها الأنظار تبعا لاختلاف الخلفيات الثقافية بما تتضمنه من دين وقيم وعادات.

وحتى يمكن الوصول إلى فهم الموضوعية فإنه من الأهمية أن يؤخذ في الاعتبار أن نشأة المصطلح ذي العناصر السابقة هي نشأة غربية برزت في مجال الفلسفة، ثم تناقلته الكتابات العربية مترجما إلى اللغة العربية، وشاع في أوساط كتب مناهج البحث، وتجاذبته مجالات العلوم الطبيعية التجريبية والعلوم الأدبية الإنسانية، وهذا يفسر وجود عناصر غير متفق عليها في مفهوم الموضوعية، بينما نجد أن الكتابات العربية التي تتحدث عن منهجية البحث قبل تبلور مصطلح الموضوعية تتضمن طرعا أكثر بساطة في صياغة كيفية الوصول إلى الحقيقة، فالحسن بن الهيثم (د.ت) الذي عاش بين القرنين التاسع والعاشر كتب في المناظر: "ونجعل غرضنا في جميع ما نستقرئه ونتصفح استعمال العدل لا اتباع الهوى، ونتحرى في سائر ما نميزه وننتقده طلب الحق لا الميل مع الآراء، فلعلنا ننتهي بهذا الطريق إلى الحق، الذي به يتلج الصدر، ونصل بالتدريج والتلطف إلى الغاية التي عندها يقع اليقين، ونظفر مع النقد والتحفظ بالحقيقة التي يزول معها الخالف، وتتحسم بها مواد الشبهات... ومن الله نستمد المعونة في جميع الأمور"، ومن أقواله أيضا: "إن حسن الظن بالعلماء السابقين كثيرا ما يقود الباحث إلى الضلال، ويعوق قدرته على كشف مغالطتهم، وانطلاقه إلى معرفة الجديد من الحقائق"، ومن أقواله أيضا: "الحق مطلوب لذاته، وكل مطلوب لذاته فليس يعني طالبه غير وجوده"، وكتب البيروني (البيروني ب، د.ت) عن منهجيته بنفس الصيغة فقال: "وبذلي الممكن غير شحيح عليه في جمع كتبهم من المظان واستحضار من يهتدي لها من المكامن"، وقال أيضا: "يجب تنزيه النفس عن العوارض المرددة لأكثر الخلق والأسباب المعمية لصاحبها عن الحق وهي كالعادة المألوفة والتعصب والتظافر واتباع الهوى والتغالب بالرئاسة وأشبه ذلك"، أما أبو يوسف يعقوب بن إسحاق الكندي (1978) فمن أقواله: "ومن أوجب الحق أن لا نذم من كان أحد أسباب منافعنا الصغار الهزلية، فكيف بالذين هم أكبر أسباب منافعنا العظام الحقيقية الجدية، فإنهم وإن قصرُوا عن بعض الحق، فقد كانوا لنا أنسابا وشركاء فيما أفادونا من ثمار فكرهم التي صارت لنا سبلا وآلات مؤدية إلى علم كثير مما قصرُوا عن نيل حقيقته"، وقوله أيضا: "وينبغي أن لا نستحيي من استحسان الحق، واقتناء الحق من أين أتى... فإنه لا شيء أولى بطالب الحق من الحق"، وقوله: "إن أعلى الصناعات الإنسانية منزلة وأشرفها مرتبة صناعة الفلسفة، التي حدّتها علم الأشياء بحقائقها بقدر طاقة الإنسان،

لأن غرض الفيلسوف في علمه إصابة الحق وفي عمله العمل بالحق"، أما أبو حيان جابر ابن حيان فمن أقواله في كتابه الخواص الكبير (1957): "ويجب أن نعلم أننا نذكر في هذه الكتب خواص ما رأينا فقط، دون ما سمعناه أو قيل لنا أو قرأناه، بعد أن امتحناه وجربناه، فما صح أوردناه، وما بطل رفضناه"، ويؤثر عنه أيضا: "إن العالم إذا كان منصفا فإنه ليس يترك في الأقسام شيئا إلا ذكره، واحتج عليه وله، وأخذ حقه من خصومه، و وفاهم حقوقهم، وإلا فقد وقع العناد حماقة وجهلا" (مراد، 1988).

والخلاصة مما تقدم أن الناظر إلى النصوص العربية السابقة -على سبيل التمثيل- وهي تتعرض لما يمكن أن نصفه في الوقت المعاصر بأنه قواعد لمناهج البحث قبل أن يشيع المصطلح المعاصر وهو الموضوعية يجد أن البعد الديني والخُلقي ظاهر فيها، كالثنية التي هي أساس العمل في الإسلام مصداقا لحديث النبي صلى الله عليه وسلم (الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى) (الفرهيدي، 2011، البخاري، 2011)، فالباحث إنما يطلب الحق، ليتعلمه وليعمل به، ويستعمل العدل، فلا يظلم خصومه، ويتبع المصادر ويحلل الآراء حتى ما يخالفه منها مبديا قوة الرأي وضعفه بالدليل، متحليا بالثبوت أو الأمانة العلمية، والدقة في تدوينه للمعرفة فلا يكتب إلا ما توصل إلى صدقه، باذلا جهده بقدر طاقته، معترفا بالفضل لأهل العلم فيما استفاد منهم ولو كان شيئا يسيرا غير منتقص لهم بالذم.

ومن التعريفات المعاصرة التي عُرِّفت بها الموضوعية من قبل علماء كتبوا في مجال العلوم الإسلامية وهي تدور حول المعاني آنفة الذكر، تعريف الدسوقي (1988) الموضوعية بأنها: "التجرد من الأهواء، والانتصار للرأي لذاته دون النظر إلى قائله"، وتعريف المسيري (1997) للعلم الموضوعي بأنه: "قدرة الباحث على الملاحظة المستقلة عن التأثيرات الذاتية أو الخارجية"، وتعريف عبد الكريم بكار (1998) للفكر الموضوعي بأنه: "مجموعة الأساليب والخطوات والأدوات التي تمكننا من الوقوف على الحقيقة والتعامل معها على ما هي عليه بعيدا عن الذاتية والمؤثرات الخارجية"، ويفهم من سياق هذه التعريفات أنها تنحى إلى القول بإمكانية التجرد التام عن الذات إلا ما عرف عن المسيري أنه لا يرى إمكانية التجرد، وموضوع إمكان التجرد من عدمه هو محل جدل تميل نفس الباحث إلى رأي من لا يرى إمكانية التجرد المطلق، ويمكن لهذه الدراسة استنباط مفهوم الموضوعية وتبسيطه استئناسا بما تقدم من عناصر وتعريفات بأنه:

التزام الحق في إدراكه وتبليغه، وفق منهجية علمية

التزام: ويشمل مجانبية ما يحيد بالنفس من نحو العوارض الموصوفة بالذاتية، والعادات والتقاليد، كما يشمل حمل النفس على عدم التقصير بدافع ضعف الهمة في طلب المعرفة، وحملها على التقصي والتتبع لمصادر المعرفة، ويدخل في هذا القيد مجانبية كل ما يمكن أن يكون مؤثرا على النفس ويؤدي بها إلى الحيد عن الحق دون تحديد.

الحق: ويقصد به الحق فيما لا تتعدد فيه الآراء، أو كان مما يقبل تعدد الآراء لكنه هو ما توصل إليه الباحث.

في إدراكه وتبليغه: حتى يشمل المفهوم شقي عملية المعرفة وهي الاكتساب والتعليم، أو ما يعرف بالتحمل والأداء.

منهجية علمية: والمراد التقيد بالقواعد العامة في مناهج البحث، أي سير البحث وفق نسق منتظم متبعا أسلوبا مرتضى عند الباحثين في العرض والتدرج للوصول إلى النتائج.

4. نشأة مصطلح الموضوعية وصلته بالبحث العلمي

في هذا الفصل ستحاول الدراسة اكتشاف النشأة التاريخية لمفهوم الموضوعية عند الغرب، وعند المسلمين من خلال دراسة وتحليل التواريخ التي نسبت إليها الموضوعية، أو الشخصيات التي ارتبطت بها نشأة الموضوعية، فمن الكتابات ما يحدد تاريخا بعينه ينسب إليه ميلاد الموضوعية، أو شخصية بعينها تعتبرها المخترع الأول للموضوعية،

ثم بالبحث يتبين أن تلك التواريخ أو الشخصيات قد لا تكون تعرضت لمصطلح الموضوعية لفظاً وإنما جسدت في ممارساتها الكتابية أو الكلامية ما يمكن أن يعتبر موضوعياً ولو بصورة جزئية، وهذا ما أخذته الدراسة بالاعتبار في هذا البحث عند تحليل ونقد تلك التواريخ أو الشخصيات التي ارتبطت بظهور الموضوعية في الغرب.

1.4. نشأة مصطلح الموضوعية في الكتابات الغربية

مع أن المهد الأول الذي نشأت فيه الموضوعية في الغرب -مصطلحاً علمياً- متصلة بالعلوم وبالبحث العلمي كان عند الفلاسفة، لكن ليس هناك اتفاق في الكتابات الغربية على تاريخ محدد للموضوعية، ففي الوقت الذي يرى فيه البعض منهم أن مفهوم الموضوعية لا تاريخ له كمثل داستون Daston (1992)، رأى آخرون أن الموضوعية لها تاريخ يبدأ من القرن السابع عشر الميلادي الذي يُصنّف بأنه عصر الفلسفة الحديث، فقد توسع نطاق الفلسفة بعد القرنين الخامس عشر والسادس عشر حتى دخلت الفلسفة بدءاً بالقرن السابع عشر في مجالات متعددة، عبّر عنها حلمي في مقدمته لكتاب ديكارت Descartes (1986) "مقال عن المنهج" المترجم إلى اللغة العربية بأن الفلسفة في هذا العصر الذهبي:

اندست في كل شيء، وسيطرت على كل شيء، وتقدمت لحل المعضلات في كل فرع من فروع المعرفة الإنسانية: فهي توجه العلم، وتمده بالمنهج القديم الذي يعينه على كشف الحقيقة، وهي التي توجه السياسة وتمدها بقواعد الحكم وأصوله، وبأنواع الدولة، وبأي هذه الأنواع يجب أن تحكم الحكومات، وهي التي تفسر الحياة الأخلاقية والاجتماعية والسياسية تفسيراً يكشف عن حقيقة النفس الإنسانية وطبيعة الملكات النفسية على أنحاء مختلفة من البحث، ومناهج متفاوتة في طرق الدرس والتحليل والتعليل... ومعنى هذا كله أن العصر الحديث في كل مجالاته ومقوماته ونزعاته عصر الفلسفة حقاً.

تحقق للفلسفة كل هذا بعد مرورها بمخاض البحث عن المنهجية التي يجب أن تسلكها للوصول إلى المعرفة وإدراك الحقيقة، وتعتبر الفترة بين القرنين الخامس عشر والسادس عشر فترة تشوش فكري وصفت بأنها فترة "الجدل حول المنهج" (سكيربك وغيلجي، 2012)، والتي يمكن اعتبارها فترة المخاض لميلاد المصطلح اللفظي للموضوعية، وقد وجدت كتابات عديدة من بينها كتاب الزقزوق (1998) تثبت تأثر ديكارت بما كتب في كتابه المنهج بالإمام الغزالي من خلال كتابه "المنقذ من الضلال" (زقزوق، 1998).

وقد حددت بعض الكتابات تاريخ 1637 (Lederman, 2014) توقيتاً لنشأة الموضوعية، ونظراً لارتباط العلوم والنهضة العلمية ومجالات متعددة في الحياة بالعلوم الفلسفية كما تقدم فإن الموضوعية وجدت مهدداً الأول عند الفلاسفة، ولعل أبرز الفلاسفة أو من يعرف بأبي الفلسفة الحديثة ديكارت رينييه Descartes (1599-1650) هو أول من تعرض بالذکر للموضوعية لفظاً، والتاريخ 1637 المشار إليه بأنه توقيت لنشأة الموضوعية هو العام الذي نشر فيه ديكارت كتابه المعنون في النسخة الإنجليزية بـ "Discourse on Method" وبالعربية "مقال عن المنهج"، وهو بداية فكرة الموضوعية الأقرب إلى الطرح المعاصر واستخدامها، وكانت فكرة تأليف الكتاب هي بيان القواعد التي توصل إلى الحقيقة من غير تأثير الأحاسيس على الحقيقة ذاتها؛ لأن طريقة إدراك العقل للعالم الخارجي من خلال الحواس ليست موثوقة، وهو من بين الأعمال التي اشتغل بها ديكارت في وقت مبكر بين العام 1629 و1633 ثم أمسك عن طباعته في عام 1633 ثم أمل أن ينشره في عام 1635 ولكنه لم ينشره إلا في عام 1637 (Descartes, 2007).

ومن خلال ما تقدم يمكن أن يقال بأن الموضوعية من حيث فكرتها قد سبقت عام 1637 نظراً لابتداء ديكارت الكتابة في القواعد المنهجية في 1629 وهي الفترة الأولى التي اشتغل فيها ديكارت بكتابه "مقال عن المنهج".

أما من حدد نشأة الموضوعية بتاريخ 1644 (Daston, 1992) فلا يستبعد فيه أنه أيضا اعتمد على أعمال ديكارت، ومع أن كتابه باللغة الإنجليزية "The Principles of Philosophy" وفي النسخة المترجمة إلى العربية "مبادئ الفلسفة" ألفه في هذا العام غير أن كلتا النسختين الإنجليزية والعربية لم تتضمننا مصطلح الموضوعية (objectivity)، وإنما وردت في كتابه "Meditation on First Philosophy" الذي ترجم إلى العربية بعنوان "تأملات ميتافيزيقية في الفلسفة الأولى"، ولذلك ربما من الأولى بالنسبة لهؤلاء أن يعزى تاريخ استخدام لفظ الموضوعية إلى تاريخ نشر هذا الكتاب وهو عام 1641، فقد أورد ديكارت لفظ الموضوعية في النسخة العربية عندما كان يجيب على اعتراض وُجّه إليه بعد تأليفه كتاب "القول عن المنهج":

الاعتراض الثاني، أن أحمل فكرة عن شيء أكمل مني لا يستلزم أن تكون هذه الفكرة أكمل مني، وخصوصا أن تكون ما يمثله موجودا. أجيب أن كلمة "فكرة" المستعملة هنا ذات التباس: إما أن تؤخذ على الوجه المادي، فتعني عملية من عمليات إدراكي، وبذلك لا نستطيع القول أنها أكمل مني. وإما أن تؤخذ على الوجه الموضوعي، فتعني الشيء الذي تمثله هذه العملية (ديكارت، 1988)، ومن توظيف ديكارت لمفهوم الموضوعية ولو جزئيا حديثه عن كتابه "تأملات ميتافيزيقية في الفلسفة الأولى" وأنه لا يأمل أن يقرأه الكثير بل بالعكس قال: "أنا لا أنصح بقراءته إلا الذين يريدون أن يتأملوا معي تأملا جديا، وهم قادرون على أن يحرروا ذهنهم من مخالطة الحواس، وأن يجردوه تجريدا خالصا من كل الأحكام السابقة"، وفي موضع آخر قال: "التأمل الأول، في الأشياء التي يمكن أن يوضع موضع الشك، 1- ينبغي لنا كي نقيم العلوم على قواعد ثابتة أن نرفض كل آرائنا القديمة... لهذا قررت أن أحرر نفسي جديا مرة في حياتي من جميع الآراء التي آمنت بها قبلا، وأن أبتدئ الأشياء من أسس جديدة إذا كنت أريد أن أقيم في العلوم قواعد وطيدة ثابتة مستقرة".

وفي النسخة الإنجليزية ورد لفظ objectively مشتقا من كلمة objectivity في أربعة مواضع منها الموضع المقابل للنص العربي:

For "idea" can be taken either materially, for an operation of the intellect (in which case it cannot be said to be more perfect than me), or objectively, for the thing represented by means of that (Descartes, 1993)...operation

ومما تقدم يظهر أن الأليق بأن يقال بأن تاريخ نشأة المصطلح مقارنة بمن اعتبر أن النشأة كانت في 1644؛ لأن 1641 هو تاريخ الإصدار الأول لكتاب التأملات لديكارت، أو ربما يمكن اعتبار 1640 هو تاريخ النشأة لأنه العام الذي انتهى فيه من تأليف الكتاب وإن لم ينشره إلا في عام 1641.

وجد ديكارت أن البراهين الرياضية هي الأكثر تأكيدا ويقينا، فعمل على صياغة منهج يمكن أن يستخدم في سائر العلوم يماثل منهجية الاستدلال والبرهنة الرياضية تدريجيا مبتدئا بالبديهيات أو المسلمات العقلية، وهي تختلف عن إدراك الحواس المتغيرة أو الخيال الخادع، ومن البديهيات التي مثل بها ديكارت الإيمان بوجود الإنسان لأنه يفكر وأن المثلث له ثلاثة أضلاع، ومن هذه المسلمات البسيطة وأمثالها يبدأ تدرجه المنهجي في البرهنة (طاهر، 2008) متبعا للأسلوب الرياضي الذي هو أقرب إلى الموضوعية لاعتماده على العقل وحده.

ويأتي قبل الفيلسوف ديكارت الفيلسوف فرانس بيكون Francis Bacon (1561-1626) الذي تحدث عن العوامل التي يمكن أن تؤثر على الأفكار أو ما يمكن أن يعبر عنه بالمؤثرات الذاتية التي تقابل الموضوعية، وقد جعلها في أربعة مؤثرات أطلق عليها اسم الوثن (Idol) وهي وثن القبيلة، أو ما يعبر عنه أحيانا بأوهام الجنس البشري،

وهو ما يصدر عن الطبيعة البشرية ومدى تأثرها برغباتها و بما مرت به من تجارب، والمؤثر الثاني هو وثن الكهف ويقصد به الخلفية التي كوَّنت الشخص، والتربية التي نشأ عليها، ومزاجه الذي يشكل رؤيته لما حوله، والمؤثر الثالث وثن السوق، ويقصد به القاموس اللفظي والمصطلحات ودلالاتها، أو ما ينتج من أخطاء بسبب عجز اللغة عن التعبير عن الأفكار والأحاسيس، ثم وثن المسرح، ويعني به المفاهيم الخاطئة التي تصدر بتبني فلسفةٍ ما، أو ما يعبر عنه بتأثير التعليم الفلسفي، أو الاحترام الذي يقود إلى التسليم لما يقال دون تفكير (سيريك وغيلجي، 2012).

ومما ميّز بيكون Bacon أنه وضع منهجا علميا يقوم على أساس التجربة والملاحظة، ثم ترتيب وتبويب ما حصل عليه من نتائج، ثم الاستقراء بالنظر المقارن في نتائج التجربة.

وفي منهجه دعا إلى التثبت وعدم التسرع بالتعميمات في استنباط القواعد والقوانين، وبهذه المنهجية أسهم Bacon في استبعاد الأوثان أو الأوهام التي تؤثر على الموضوعية (طاهر، 2008).

ومن حيث العموم يمكن أن يقال بأن تبلور مصطلح الموضوعية هو وليد الثورة العلمية في القرن السابع عشر الميلادي والتي كانت بداياتها في العلوم الفيزيائية وهذا ما يفهم من بعض الكتابات (Shulman, 2005)، ونظرا لما اتسم به القرن السابع عشر من اكتمال جمع وتحليل وشرح ونشر ودراسة التراث اليوناني والروماني، وانقسام الناس إلى مؤيد ومعارض لهذه الفلسفات (حلمي، 1986) فقد يعزى نشوء فكرة الموضوعية إليه، ثم تطور مفهوم أو مصطلح الموضوعية في الغرب مصاحبا للنمو العلمي الذي شهدته العلوم تدريجيا بدءاً من تحرير العلم من الكنيسة، فبعد أن كان مصدر المعرفة هو الكنيسة خاصة في تفسير ما يحدث في العالم من ظواهر بدأت العلوم تصدر معارف نشأت من النقاش والمنطق والاختبار، وقد شكلت هذه الحركة تهديداً أضعف من سلطة الكنيسة وسيطرتها، ومن أبرز ما قامت به الكنيسة ردة فعل على هذا التهديد الذي أخذ يتزايد هو موقفها من جاليليو 1633م الذي أدين بالابتداع بسبب حديثه عن كواكب المجموعة الشمسية التي تدور حول الشمس، ولم تعترف الكنيسة بخطأ ما قامت به حتى أواخر القرن العشرين فقط، وهو الوقت الذي أبدت فيه الكنيسة هدنة أو مصالحة صعبة مع العلم، وبسبب نفوذ سلطة الكنيسة وقوة تأثيرها فإن الصدام مع العلم توسع ليشمل مؤسسات أكاديمية تنتسب إلى الكنيسة كالجامعة الكاثوليكية في إيرلندا التي رفضت تدريس علوم الفيزياء كلياً في عام 1874م كما ذكر ذلك Hunt (2003).

عاش العلم والعلماء فترة عصيبة في الصراع مع الكنيسة، وكان من بين الفلاسفة الذين شهدوا هذا الصراع جاليليو جاليلي (1564-1642) الذي نسبت إليه بعض الكتابات أنه هو المخترع للموضوعية، وذلك من خلال اختراعه طريقة النظر إلى العالم وكأن الناظر غير موجود في هذا العالم، ووصفت هذه الطريقة بأنها أفضل طريقة لفهم العالم من حولنا (Appleyard, 2004)، لكن بالنظر إلى المنهج الجدلي الذي اختاره جاليليو لنفسه فإن القارئ قد يرتاب من نسبة الموضوعية إلى جاليليو، وذلك أن جاليليو عرف بسخريته الشديدة من مخالفه (جاليليو، 2010) وهجومه الجارح، كما أنه بقي فترة من الزمن أسير القيود التقليدية إبان وجوده في بيزا وفي بادوا ولم يظهر مساندته لكوبرنيكوس القائل بأن مركز المجموعة الشمسية هي الشمس مع إدراكه لهذه الحقيقة خشية العواقب، وقد يمكن التوفيق بين هذا التعارض لدى جاليليو من خلال القول بأن الشخص قد يكون موضوعياً في جانب لكنه ليس كذلك في جانب آخر، فمنهجية الكتابة الساخرة والهجومية أو كتمان موقف علمي خشية العواقب ليس من الموضوعية لكن هذا لا يعني لزوماً أن المنهج العلمي الذي اتبعه جاليليو في دراساته لإثبات الحقائق لم يكن موضوعياً، فقد اعتمد على الملاحظة والحسابات التي هي مظنة الموضوعية،

وَعُرِفَ جاليليو بمنهج المشاهدة مع عدم الاقتصار عليها بل فهم ما لاحظته والقدرة على تفسيره، كما رأى أن الطبيعة لا يمكن إدراكها إلا بفهم لغتها وهي اللغة الرياضية، وأن فهم هذه اللغة يوصل إلى إدراك الحقيقة كما هي وبمستوى المعرفة الإلهية في اليقين (ستيربك وغيلجي، 2012).

ومن أبرز من تعرض للموضوعية وجمع بين القيادة الدينية والريادة الفلسفية الفيلسوف والأسقف جورج بيكلي Berkeley (1753-1685)، وقد استخدم بيركلي Berkeley (1820) لفظ الموضوعية باعتباره ذا دلالة اصطلاحية فلسفية استخداما مبكرا أيضا في الكتابات الغربية، سجّل استخدامه لهذا المصطلح في عام 1744م (Daston, 1992) في قوله: "Natural phenomena are only natural appearances. They are therefore, the same; here, 'objective' means 'what is perceived, and is in principle distinguishable from the 'real'"

وصف بيركلي Berkeley بأنه وظّف علم الفلسفة لديه للأهداف الدينية وللتبرير أو الاعتذار الديني (Bradatan, 2006) ولذلك صوّب موقف الكنيسة في تجريم كل من جاليليو ونيوتن من غير أن يبدي مصادمة للعلم، وإنما انطلق مما وصل إليه في فلسفته التي لا تعتبر للحقائق وجودا حسيًا في الواقع وإنما هي أفكار في العقل البشري أو العقل الإلهي، فهو يرى أن سبب استحقاق كل من جاليليو ونيوتن موقف الكنيسة المعارض هو أنهما تجاوزا القول بأن القوانين التي أتيا بها هي معادلات أو حسابات محلها العقل حيث اعتبرا أنها قوانين واقعية تتحدث عن المادة الملموسة (Hunt, 2006) التي لا يؤمن بها بيركلي.

ويرى بيركلي Berkeley أن الموضوعية -بحسب نظريته (Hunt, 2006, Niiniluoto, 1965, Harry, 2004) هي إدراك الحقيقة، ولم يفرق بين الحقيقة في حقيقة نفسها وبين ما يدركه العقل الإنساني لها حينما ينقلها إليه، لأن بيركلي لا يرى للعالم المادي أي وجود وأن ما يشعر به المرء من خلال حواسه هو ما انطبع في عقله فحسب، ومع أن التوظيف المصطلحي لبيركلي Berkeley لا يبدو فيه اقتراب من المعنى العام المعاصر للموضوعية بل العكس، فهو لم يعتبر المكونات الفردية والخلفيات الثقافية مؤثرا على فهم الحقيقة أو إدراكها غير أنه من الخطوات الأولى التي دعت الباحثين للسير باتجاه تحديد أبعاد المصطلح ليقترّب من المفهوم المعاصر، فبعد بيركلي Berkeley جاء كرسيا C.A Crusius واتجه اتجاها معاكسا تماما لاتجاه بيركلي Berkeley، فقد رأى كرسيا Crusius أن الموضوعية لا محل لها في العقل البشري؛ فكل ما ينتقل إلى فهم الإنسان وإدراكه يخرج من طور الموضوعية إلى الفردية، وهو يرى أن حقيقة الشيء في الواقع تختلف عما يدركه العقل، لأن العقل خاضع للفهم الفردي الذي يختلف فيه الناس بحسب مكوناتهم، وقد كان هذا الاستخدام في عام 1747م (Daston, 1992).

وفي أواخر العقد الثاني من القرن التاسع عشر الميلادي بلورَ كانت Kant (1804-1724) فكرة الموضوعية بمقابلتها بالفردية، وجعلها مصطلحين متقابلين، وأطلق على الموضوعية اسم الطبيعة (nature) وعلى الذاتية أو الفردية اسم النفس أو الإبداع (self/intelligence)، وجوهر اختلاف الموضوعية عن الذاتية أو الفردية هو في التمثيل، فالموضوعية تمثل الحقيقة الفعلية والنموذج الحقيقي بينما تؤثر الذاتية على الحقيقة باستبعادها من حقيقة تمثيلها للشيء إلى مستوى إدراك العقل البشري لها (Daston, 1992)، وقد أقر كانت Kant أن من أيقظ انتباهه إلى فهم إدراك العقل البشري هو دافيد هيوم David Hume (1776-1711) (Garber, 2008)، الذي خالف نظرة بيركلي Berkeley في نفي العالم المادي (John, 1983)، وعلى الرغم من أن هيوم Hume لم يتعرض للموضوعية مصطلحا -بحسب تتبع الباحث لكتبه المتاحة رقميا- غير أن بعض المعاني الجزئية للموضوعية كعدم الانحياز كان لها دور بارز في أعماله خاصة في موضوع الأخلاق (Anita, 2014)، وقد بيّن كانت Kant في مقدمة كتابه "نقد العقل المحض" منهجه الموسوم بالموضوعي مخاطبا القارئ: "...وأن يكون على ثقة من أننا نضع أسسا،

لا لمة من الملل أو هوى من الأهواء بل لفائدة البشرية وعظمتها" كط (دب) وقال أيضا: "...إن التخلي عن كل تلك الدعاوى لا يتطلب سوى قليل من إنكار الذات، لأن تناقضات العقل مع نفسه التي لا مجال لإنكارها والتي لا مفر منها..."، وقال: "ويجب أن تكون المعرفة القبلية محضة تماما. ومن ثم، فإن المبادئ العليا والأفاهيم الأساسية للأخلاق، على الرغم من كونها معارف قبلية لا تنتمي إلى الفلسفة الترساندية لأن أفاهيم اللذة والألم والرغبات والميول... إلخ وهي جميعا من أصل أمبيري يجب أن تدخل مع ذلك بالضرورة في بناء سستام الأخلاق المحضة".

وخلاصة ما يمكن أن يفهم من الموضوعية في فلسفة كانت Kant أنها وليدة عملية ذاتية (Adorno، 1995)؛ كون كل ما في العالم الخارجي إنما يستوعب من خلال الذات، وتبدأ المعرفة لدينا من التجربة؛ لأنها هي التي توقظ الفهم ليبدأ بإنشاء التصور والربط والمقارنة، وعلى هذا فلا يمكن أن تتقدم المعرفة على التجربة، ومناقشة كانت Kant للموضوعية إنما هي من منطلق فلسفي يعني إدراك الحقيقة كما هي، وليس استخدامه للفظ الموضوعية مرادا به المفهوم المعاصر، مع التأكيد على أنه اعتنى بتوظيف مفهوم الموضوعية ولو بشكل جزئي في طرحه من خلال النصوص التي نقلت عنه آنفاً.

ورأى آخرون من أمثال Daston (1992) أن الموضوعية لها تاريخ لا يمكن ضبطه بفترة زمنية ولكنه تطوّر تدريجياً من خلال الممارسات العلمية، وهذا أقرب إلى الواقعية في نشأة العلوم والمصطلحات، فالموضوعية بما تحمله هذه المفردة من معانٍ تكوّن مفهومه الاصطلاحي المعاصر مجتمعةً لم تكن موجودة في الغرب دفعة واحدة، لكن مفردات العدالة والتجرد ومنع المؤثرات الشخصية من التأثير على إدراك الحقيقة أو التعبير عنها لم تكن غائبة، وهذا ما تؤكد بعض الكتابات التي درست مفردة الموضوعية وبحثت في تاريخ نشأتها (Daston 1992, Zagorin, 2001) وهذا ما يعكس أيضاً عدم اتفاق الكتابات على تاريخ بعينه يمكن أن يعزى إليه ميلاد مصطلح الموضوعية.

وُجِدَت كتابات ترجع بالموضوعية إلى فترة الفلاسفة اليونان قبل الميلاد مقرّونا باختراع اليونان للتحقيق العقلاني، إلى عهد الفيلسوف اليوناني فيثاغورس Pythagoras (570-495 قبل الميلاد) ككتابة Ward (2015)، ويصنف فيثاغورس بأنه أول فيلسوف يوناني يتعرض للموضوعية من خلال الرياضيات (Steiner, 1998, Verburg, 1998) وتتخلص الموضوعية التي وصف بها فيثاغورس في اعتباره الرياضيات نوعاً من التجرد العقلي في فهم العلاقة بين الأشياء المحسوسة؛ فالأعداد هي المبادئ والأصول لطبائع الأشياء، وقد كانت دراسة الموسيقى هي مصدر هذا الإلهام؛ فالاختلاف في الألحان الموسيقية وتنوعها إنما يعتمد على طول الأوتار في الآلات الموسيقية وعليه فإن التوافق والانسجام الموسيقي منبني على نسب رياضية مضبوطة، فلئن كان سائغاً أن يفسر الصوت وهو شيء محسوس بالعدد فليس صعباً أن تجد الرياضيات تفسيراً للموجودات الخارجية التي يقابلها الإنسان، وما على الإنسان إلا اكتشافها كما هو الحال في الألحان الموسيقية (أبوريان، 2007).

وبالنظر فيما كُتِبَ أو أُثِرَ عن فيثاغورس فإنه يمكن أن يلاحظ أنه تناول شيئاً من معاني الموضوعية عندما طالب من يريد أن يدرس الفلسفة بأن يفصل نفسه عن كل محسوس أو ملموس ليدرك الحقيقة كما هي بعقل خالص ويعتاد على ذلك:

When you study philosophy separate thyself from all corporeal and sensible things... But we must so study philosophy as to make use of the pure mind sincerely without the acts of corporeal sense to the comprehension of the truth which is in things that are which is acknowledge to be wisdom.

(Stanley, 2010)

ومن خلال ما تقدم عن فيثاغورس أو المدرسة الفيثاغورية قد يقال بأن ما نسب إليهم من تاريخ نشأة الموضوعية يمكن حصره في المبدأ الرياضي الذي يروونه مفسرا لسائر المحسوسات، باعتبار أن المادة الرياضية لا دخل للعواطف أو المشاعر فيها، زيادة على ما أثار عن فيثاغورس في النص السابق من عنايته عند تحصيل المعرفة بالتجرد من المشاعر واستقبالها والحكم عليها بالعقل الخالص. وبالنظر إلى المجال المعرفي الذي وضفت فيه الموضوعية لدى الفيثاغورسيين فهو منهجية إدراك الحقيقة أو تفسير المحسوسات أو الظواهر، وهو المجال الذي سارت عليه الفلسفة اليونانية فيما يبدو عند تعرضها لما يمكن أن يفهم منه الموضوعية ولو في بعض صورها الجزئية، وقد أشار إلى هذه الملاحظة زيغورين (Zagorin 2001):

In Greek philosophy, an awareness of what might be called ontological objectivity as the determination of the way things really are was implicit in the speculations and enquiries of some of the pre-socratic thinkers, Plato and Aristotle

ومن الكتابات ما يرجع بتاريخ نشأة الموضوعية إلى ما قبل فيثاغورس، إلى العهد اليوناني القديم، بنسبة نشأتها إلى الإلياذة¹ المنظومة الشعرية المنسوبة إلى الشاعر هوميروس (Hmoer Bassett, 2003) الذي ولد تقريبا في 850 قبل الميلاد (Μυρσιάδης, 2010)، وقيل بل ولد في 900 قبل الميلاد، وهناك أقوال أخرى في ولادته تتراوح بين القرن الثاني عشر والقرن الثامن قبل الميلاد (هوميروس، 2011)، وتظهر موضوعيته عند من يسميه بها في صدق حكايته للواقع التاريخي دون بيان الحكم فيه أو التدخل فيه والوصف الجغرافي الصحيح كما ذكر ذلك ديلمان (2013).

ومع ما ذكر عن هوميروس من موضوعية اقتنع بها بعض الكتاب إلا أنه لا يمكن إغفال كتابات أخرى نفت عن هوميروس الموضوعية، بل تصفه بأنه لم يكن موضوعيا، فما ذكر بأن هوميروس التزم الحقيقة عند حديثه عن الأشخاص أو الأشياء أو الأحداث دون التدخل هو صحيح أي أنه التزم ذكر الحقائق، لكنه في المقابل عند سرده للحقيقة قد يُعَلَّب مرجعية المزاج أو الذوق (Loubser, 2007)، وهذا يمكن ملاحظته فيما تضمنه شعره من الأوصاف الخيالية التي لا تمت إلى واقع الحقيقة بصلة مع أنه سيق مساق الحقيقة كالحوار الذي دار بين آخيل وإلهة الحكمة أثينا.

أما الموضوعية عند سقراط (Socrates 399-469 قبل الميلاد) عند من يرى أنه من الفلاسفة الذين وظّفوا مفهوم الموضوعية في وقت مبكر من خلال سمة الحيادية التي أبداهها في محاورته لمن كان يحاكمه، فيمكن أن يلحظ بداية في اعتبار سقراط أن الخطابة تتنافى مع الحيادية؛ لأنها ذات قدرة على التأثير على حيادية الجماهير في الحكم على الشيء (London, 2011)، ولذلك استخدم سقراط الكلام الذي أُلّف الناس الاستماع إليه في السوق، وقال للجماهير بأنه لن يستخدم الأسلوب الخطابي: "فإنكم لن تستمعوا إلى خطبة منمقة على شاكلة خطبهم ولا مزينة بالعبارات والألفاظ بل إلى أقوال عادية مؤلفة من الألفاظ التي تأتي على خاطر" (أفلاطون، 2011)، ومما قال في محاكمته في النسخة العربية المترجمة مباشرة من اليونانية: "وربما قال لي البعض: "ألا تخجل يا سقراط من انشغالك بهذا النوع من الحياة الذي بسببه يمكن اليوم أن تموت؟" على هذا سأرد بكلمة الحق التالية: "أنت لم تصب أيها الصاحب إن كنت تعتقد أنه واجب على رجل ذي قيمة مهما ضوّلت 2 أن يحسب حساب إمكان أن يحيى أو

1 هناك من الباحثين من يرى أن الإلياذة ليست منظومة شعرية لهوميروس وإنما كتبها مجموعة من الشعراء في أوقات متباعدة، ينظر: أسد رستم، **مصطلح التاريخ**، (بيروت: المكتبة العصرية، 2002م) ص 8.

² في الأصل ضنلت.

أن يموت إنما عليه أن يعتبر شيئا واحدا في سلوكه وهو إن كان يسلك سلوكا عادلا أم ظالما وإن عمله عمل رجل فاضل أم شرير"، وقوله: "كما قلت لكم بخصوص هذا أنيتونس أو لا تتبعوه برؤوني أو لا تبرؤوني ولكن لن أفعل على اليقين شيئا آخر غير هذا حتى ولو وجب علي أن أموت مرات عديدة"، وعند دراسة الفيلسوف أفلاطون Plato (427-347 قبل الميلاد) وصلته بالموضوعية فإن من الكتاب من يُلِّز أفلاطون بالفيلسوف فيثاغورس ويرجع تاريخ الموضوعية إليهما، وهي تقوم على أساس أنه لا يمكننا إدراك الحقيقة من خلال الحواس وإنما من خلال الأسباب الخالصة (Corredoira, 2013)، وهذا المفهوم العام يعتبر خطوة تجاه الموضوعية في إدراك الحقيقة ومقابلتها بالفردية، ومن الكتاب من يُتبع أفلاطون بسقراط، لأن سقراط الذي وصلتنا آثاره إنما عرف من خلال ما كتبه عنه تلميذه أفلاطون، وبمعنى آخر فإن سقراط الذي نعرفه هو سقراط أفلاطون، ولذلك لا يمكن التمييز بين فلسفة سقراط بعيدا عن أفلاطون كما ذكر ذلك بعض الكتاب (Wallgren, 2006).

وأما من يصف أرسطو طاليس Aristotle (384-322 قبل الميلاد) بالموضوعية أو تعرض لدراسة موضوعية أرسطو، فإن ذلك لا يعني أن أرسطو استعمل لفظ الموضوعية أو لفظا مرادفا يساويه في المعنى، لكن قد يفهم من بعض مفرداته أوفي بعض المجالات أنه تحلى -ولو جزئيا- بالموضوعية، ومن النصوص التي قد يُفهم منها توظيف للموضوعية ولو بصورة جزئية قوله: "وليس يمكن أن يقضى على الحق بالكثرة ولا بالقلّة فإن الشيء الواحد قد يحسه بعض الناس بالذوق حلوا ويحسه بعضهم مرا ويظن أنه كذلك، فلو كان جميع الناس مرضى أو كانوا تغيرت عقولهم وكان الأصحاء منهم الاثنتين أو الثلاثة أو الذي لهم عقول اثنان أو ثلاثة لظن بهؤلاء أنهم مرضى وأنهم تغيرت عقولهم وإن الباقين ليسوا كذلك" (أرسطو طاليس، 2008)، وكذلك يُنسب إلى أرسطو أنه يرفض في الخطابة تضليل القاضي بدفعه إلى الغضب والبغض، أو بالميل به إلى الرأفة والرحمة (الكيلاني، 2009)، وهذا يقترب من مبدأ سقراط الذي سبق ذكره من أن الخطابة تتنافى مع الحيادية.

والخلاصة مما تقدم أن هذا المبحث يجيب عن سؤال نشأة مفهوم ومصطلح الموضوعية في الغرب وصلته بالمبحث العلمي أن الاستخدام الجزئي لبعض معاني الموضوعية لدى الحضارة اليونانية كان حاضرا لدى فلاسفتها، وأن من أقدم من وظفها هو الفيلسوف هوميروس الذي عاش في القرن التاسع أو العاشر قبل الميلاد، ويتمثل توظيفه للموضوعية في التزامه ذكر الحقائق التاريخية والمواقع الجغرافية دون بيان رأيه مع تحرره من قيود تلك الفترة الزمنية في نظرتها الدونية للمرأة وإن لم يستخدم الموضوعية لفظا أو مصطلحا، ثم فيثاغورس الذي عاش بين سنة 570 و 495 قبل الميلاد، وتتمثل موضوعيته في اعتماده منهجا رياضيا في تفسير الظواهر، وهو منهج عقلي يقوم على الحساب، وهذا التحديد الزمني باعتبار ما وصل إلينا عن الحضارة اليونانية من تدوين وإلا فإن التاريخ الأوروبي شهد حروبا وعداوات كان من صحتها تدمير المدارس وإتلاف الكتب خاصة ما أصاب روما وإمراطوريته من غزوات البربر، غير أن الاستخدام المشار إليه لمفهوم الموضوعية لم يأخذ البعد الاصطلاحي المعاصر، ولذلك كان القيد بأنه توظيف جزئي، واستخدام مفهوم الموضوعية في الفترة التي سبقت ديكارت الذي عاش بين عامي 1599 و 1650 كان استخداما فلسفيا في العموم يراد به إدراك الحقائق أو تفسير الظواهر الخارجية بعيدا عن تأثر الحقيقة في ذاتها بما توحيه الحواس إلى العقل، ومن أقرب التجسيديات لمفهوم الموضوعية -والتي مهدت لفترة ديكارت التي فيها تبلور المصطلح- تجسيد الفيلسوف فرانسيس بيكون الذي عاش بين 1561 و 1626 بتعرضه للعوامل الذاتية المؤثرة على إدراك الحقيقة والتي تعزى إلى تأثير البيئة والخلفية الثقافية واللغة والمصطلحات المستخدمة، أما ورود لفظ الموضوعية فإنه يمكن أن يعزى للفترة التي ظهر فيها كتاب ديكارت "تأملات ميتافيزيقية في الفلسفة الأولى"، وقد اشتغل ديكارت بكتابته وفرغ منه 1640 غير أنه لم ينشره إلا في عام 1641.

2.4. نشأة مصطلح الموضوعية عند المسلمين

تمر الحضارات الإنسانية بمراحل قوة وضعف بحسب ما يتيسر لها من عوامل التقدم التي تحدد موقعها من التأثير العالمي، ومن أبرز المجالات التي يقاس بها التقدم والتأثير مجال العلم والمعرفة، فبقدر ما يجد العلم من عناية ورعاية تتقدم الحضارات، ولقد حظيت الحضارة الإسلامية في مطلعها بالعناية بالعلم والبحث العلمي ونقل المعارف والعلوم من خلال ما أولته الحكومات وأهل الثراء من اهتمام بالعلم، وأول ما ينسب من نقل العلوم في الإسلام كان في عهد خالد بن يزيد بن معاوية عندما أمر بنقل العلوم من اللسان اليوناني والقبطي إلى اللسان العربي (ابن النديم، 1997).

لقد شهدت النهضة العلمية في الإسلام في عهدها الأولى تنافسا في مجال العلم، واعتنت بإنشاء المكتبات العامة ونقل العلم إلى اللسان العربي حتى وسم العلم العربي بأنه يوناني ثم ما لبث أن صار عربيا في أقل من قرن (محمد عبده، 2002).

إن مثل هذا التطور الذي شهدته الحضارة الإسلامية أسهم في إنعاش حركة البحث العلمي التي أدت إلى تطويره والتجديد فيه، ولذلك وصف منهج البحث العلمي عند العرب بأنه اعتمد على التجربة والرصد، بخلاف المنهجية التي سارت عليها الحضارة الأوروبية في القرون الوسطى بالاعتصار على تكرار رأي المعلم (لوبون، 2013)، ولعل السبب في ذلك ما ساد من اعتبار أن العلم بلغ ذروته عند أرسطو، وأن كلمته هي الكلمة الأخيرة في ميادين العلم خصوصا عند حدوث التوافق بين المعتقدات الكنسية وتعاليم أرسطو الفلسفية حتى اكتسبت آراء أرسطو القداسة من هذا التوافق، فصار الاعتراض ضلالا، والعلم ترديدا لما سبق، أما النقد فكان عرضة لمواجهة أشد الأخطار (زكريا، 1978)، في الوقت الذي اتسمت فيه المنهجية العلمية في بيئات المسلمين بالموضوعية وعدم تقديس الأوائل فحظيت النتائج بالدقة.

إن البحث عن روح الموضوعية فيما كتبه أفلام فلاسفة العلماء المسلمين في العلوم التجريبية وفي منهج البحث العلمي قد يعود إلى أبي يوسف يعقوب بن إسحاق الكندي (185هـ، 801م-252هـ، 865م) عند مطالعة رسائله المطبوعة بعنوان "رسائل الكندي الفلسفية"، فمن أقواله فيها: "ومن أوجب الحق أن لا تدم من كان أحد أسباب منافعنا الصغار الهزلية، فكيف بالذين هم أكبر أسباب منافعنا العظام الحقيقية الجدية، فإنهم وإن قصروا عن بعض الحق، فقد كانوا لنا أنسابا وشركاء فيما أفادونا من ثمار فكرهم التي صارت لنا سبلا وآلات مؤدية إلى علم كثير مما قصروا عن نيل حقيقته" (الكندي، 1978)، وهو بهذا يقرر نسبة الفضل لأهله وعدم انتحاله أو إغفال فضل المعارف والمحاولات العلمية للمتقدمين، وعدم ذمهم إذ الفضل لهم في فتح الأفاق لمن بعدهم في تطوير المعرفة والعلم، وقال أيضا: "وينبغي أن لا نستحي من استحسان الحق، واقتناء الحق من أين أتى... فإنه لا شيء أولى بطالب الحق من الحق"، وهو بهذا يقرر أن الحق مطلوب لذاته ومقبول ممن جاء به ولو كان بغيبا أو عدوا، وهذه هي الفلسفة عند الكندي، وهذا شأن الفيلسوف في نظره عندما قال: "... لأن غرض الفيلسوف في علمه إصابة الحق وفي عمله العمل بالحق"، وفي قوله بقدر طاقة الإنسان إشارة إلى أن إدراك الحقيقة قد يشوبه ما يؤثر عليه، وهو احتراز حسن ربما يتفق مع رؤية من يقول بأن الموضوعية الكاملة التي هي بمعنى التجرد التام غير ممكنة، ولعل الاستخدام المبكر لمصطلح الفلسفة إنما يراد به العلم (حلمي، 2005)، فطالب العلم والعالم إنما مرادهما الوصول إلى الحق والعمل به، ثم إنه يقرر أيضا أن لكل منهج أسلوبا خاصا في الاستدلال له، ودكر الكندي نماذج من الاستدلالات كالأقناع، وطلب الأمثال، وشهادة الشهود، وعادة الحس والبرهان، وقال: "وكذلك ينبغي أن لا تطلب الإقناع في العلوم الرياضية، بل البرهان، فإننا إن استعملنا الإقناع في العلم الرياضي كانت إحاطتنا به ظنية لا علمية".

عرف الكندي بأنه فيلسوف العرب وفيلسوف المسلمين بسبب سبقه في الخوض في مجال الفلسفة والمنطق والرياضيات والعلوم الطبيعية والطب والفلك والأدب العربي (فؤاد، 2006)، وقد أسهم الكندي في عمل الترجمة، وعمل على العناية بالمصطلحات وحدودها، ويعد ما كتبه "في حدود الأشياء ورسومها" أول قاموس فلسفي في العالم الإسلامي، وتميز بأن ما يضعه من نظريات كانت تعتمد على منهجية التجربة والاختبار (أبا زيد، 2007)، التي هي من أبرز سمات موضوعية النتائج.

ومن الشخصيات التي برعت في العلوم التجريبية وتطوير منهج البحث العلمي أبو حيان جابر ابن حيان (123هـ-184هـ-815م)، ومن أقواله التي يفهم منها روح الموضوعية ما ورد في كتابه "الخواص الكبير": "ويجب أن نعلم أننا نذكر في هذه الكتب خواص ما رأينا فقط، دون ما سمعناه أو قيل لنا أو قرأناه، بعد أن امتحناه وجربناه، فما صح أو رددناه، وما بطل رفضناه" (ابن حيان، 1957)، وبإضافة الجانب التجريبي في العلوم، وفي منهجية إثبات المعرفة أو اكتشافها مع رصد نتائجها دون التعويل على ما قيل إشارة واضحة إلى الموضوعية.

إن من أبرز النتائج الموضوعية لجابر بن حيان في مجال البحث العلمي التجريبي هو تنبيهه إلى خاصية المقادير والكميات، أو ما أطلق عليه علم الميزان، وهو يقوم على أساس أن المادة يمكن أن تتغير بتغير النسب فيها بالزيادة أو النقصان، ثم عنايته بضبط المصطلحات لئلا تتداخل المفاهيم، بجانب ما تحلى به من الإنصاف للخصوم بإيراد كافة حججهم، ويؤثر عنه في هذا المقام قوله: "إن العالم إذا كان منصفاً فإنه ليس يترك في الأقسام شيئاً إلا ذكره، واحتج عليه وله، وأخذ حقه من خصومه، و فاهم حقوقهم، وإلا فقد وقع العناد حماقة وجهلاً" (مراد، 1988) وهذا كلام تتضح فيه سمات الموضوعية في التعامل مع الخصوم بإنصاف وتجرد.

اعتمد أبو حيان جابر بن حيان على منهجية الاستقرار، وهي عنده ذات وجهين: أولهما المجانسة، وهو الحكم على الشيء بالنظر إلى النموذج الذي يمثله، كالحكم على كمية من القمح برؤية عينة منه، ورأيه في هذا الوجه أنه لا يدل بذاته على وجود الكل وأنه مظنة الخطأ، ثم الاستدلال بما جرت عليه العادة، وهو التعميم من خلال رؤية أمثلة متعددة متشابهة بإعطائها حكماً واحداً، كأن يشاهد أن ظهور أمر ما مرتبط بحدث معين، وقد جرت العادة بذلك فيطلق حكماً أن ظهور الحدث مرتبط بذلك السبب، وهذا النوع من الاستقرار يعتبر احتمالياً، لا تحتتمه الضرورة مع جعله في منزلة الأجدر والأولى، وهو بهذا يرى أن الاستقرار لا يمكن أن يكون برهانا لأنه ليس يقينياً (محمود، 2001).

ويمكن إجمال منهجية جابر بن حيان في التجربة بأن يكون لصاحب التجربة هدف واضح، وأن يفهم الإرشادات التي تنجم عن التجربة، وأن يجتنب ما هو مستحيل من التجارب أو لا طائل منه، مشيراً إلى أهمية انتقاء المكان الملائم للمعمل وأن يكون الباحث صبوراً غير منخدع بالظواهر فيسارع إلى التعجل بالحكم أو التعميم.

ولعل أول نص لعالم مسلم تضمن مصطلح الموضوعية كان في نص إنجليزي مترجم وردت فيه كلمة objectivity وهو

منسوب إلى الحسن بن الهيثم (1040/3/6-965/7/1م)، أورده ياسين Yāsīn (2002) في كتابه The Muslim Mind on

Trial: Divine Revelation Versus Secular Rationalism:

We make our investigation and scrutiny abide by the principles of ...": Secular Rationalism

objectivity, not biased judgment, and by the search for the truth, not blind imitation of opinions

وبهذا يمكن أن يقال بأن نشأة مصطلح الموضوعية بالأبعاد المعاصرة إلى حد ما قد يعود لفترة العالم الكيميائي المسلم الحسن ابن

الهيثم (1040/3/6-965/7/1م)،

وقد تناولت الدراسات إسهاماته في مجال البحث العلمي ومنهجه الموضوعي الذي يمكن أن يُلخص في تميّز ابن الهيثم في منهجية البحث بالتعويل على التجربة، وتدوين الملاحظات، مطالبا العلماء بأن لا يفودهم تقديرهم واحترامهم لغيرهم من العلماء إلى إغفال نقد نتائج غيرهم وتقبلها من غير تمحيص، كما اعتمد في منهجيته على الاستقراء والاستنباط، ملازما نفسه باستصحاب العدل (الموضوعية) في مراحل بحثه (قاسم، 1999) كما تقدم في النص الإنجليزي.

ومع التسليم لما كتب عن ابن الهيثم وموضوعيته ودوره في منهج البحث العلمي الذي يضمن الحيادية والعدل، لكن لا يمكن أن يسلم بأنه هو أول من وظف مصطلح الموضوعية في كتاباته أو ممارساته المخبرية؛ وذلك لأن النص الإنجليزي الذي سبقت الإشارة إليه والذي وردت فيه كلمة objectivity بمعنى الموضوعية يعاني فيما يبدو من افتقاره إلى الدقة في الترجمة؛ لأن الكلمة العربية في النص العربي الذي ترجمه الكاتب إلى كلمة objectivity كانت كلمة "العدل" وليست الموضوعية، وهذا يعني أن المترجم اعتمد روح المعنى ودلالته المعاصرة، وليس اللفظ الدقيق الذي استخدمه ابن الهيثم (دب) في كتابه "المناظر" في قوله:

"ونجعل غرضنا في جميع ما نستقرئيه ونتصفحها استعمال العدل لا اتباع الهوى"

وعدم العثور على لفظ الموضوعية مع ما نسب إلى ابن الهيثم من التأثير على الفيلسوف بيكون Bacon الذي سبق ديكارت في بيان المؤثرات الذاتية على الموضوعية (سيد، 2009) قد يعود لأصل اللغة الذي اشتقت منها كلمة الموضوعية objectivity في اللغة الإنجليزية object وهي كلمة ذات معانٍ متعددة من بينها الشيء المحسوس (المرشد، 2013)، وقد ارتبط هذا المصطلح بالفلسفة في موضوع إدراك الحقيقة الخارجية للأشياء من حولنا، ولذلك فإنه من الممكن أن يقال بأن هذا اللفظ لم يكن في الفترة المبكرة لدى العلماء المسلمين، بل أخذ وقتا إلى حين انتقال العلوم -التي كان للمسلمين فضل في نشأتها أو تطويرها وتهذيبها- إلى أوروبا، ثم بعد أن استفادت النهضة العلمية في أوروبا وطورت مناهج البحث أدخلت كلمة الموضوعية، ومن ترجم الكلمات العربية في مناهج البحث ككلمة العدل إلى اللغة الإنجليزية إنما نقلها بالمفهوم المعاصر الإنجليزي objectivity، بل يفهم من كتابة أبي زيد (2007) عن متأثر العلماء العرب والمسلمين في تاريخ العلوم والمناهج أن أصل منهج البحث العلمي المعاصر يعود لصناعة العلماء المسلمين، ثم بعد قيام النهضة العلمية في أوروبا طورته ثم رجع إلينا، وقد عبر عنه بقوله: "بضاعتنا ردت إلينا".

ولئن كان ابن الهيثم يمثل أبرز من يمكن أن يوصف بالموضوعية في مجال العلوم التجريبية، فإن أبا الريحان البيروني (362هـ- الموافق له 973م-440 هـ الموافق له 1048) من أبرز من يمثل الموضوعية في الكتابة في العلوم الإنسانية خصوصا في كتابه "تحقيق ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مردولة" وكتابه "الأثار الباقية"، ولقد تضافرت الأقلام الشرقية والغربية في وصف البيروني بالموضوعية (زايد، 1977، التميمي، 2014، القرطبي، 2012)، ومما ذكره البيروني في كتابه عن الهند وتفهم منه موضوعيته ما كتبه عن فضل الكتابة وشرفها وأن فضل الخبر يفوق على العيان لولا ما يلحق الخبر من الكذب بسبب الشهوة والغضب، أو الجهل بسبب التقليد للآخرين في النقل منهم، أو التنقيص من شأن المخالف، ثم إنه يصف ما كُتِبَ في كُتُبِ المقالات بأنه يشتمل على مثل هذه العيوب: " هذه طريقة قل ما يخلو منها من يقصد الحكاية عن المخالفين والخصوم، ثم إنها أظهر فيما كان عن المذاهب التي يجمعها دين واحد ونحلة لاقترباها واختلاطها... والموجود عندنا من كتب المقالات وما عمل في الآراء والديانات لا يشتمل إلا على مثله" (البيروني، 1957)، وافتقار الموضوعية لدى كتاب المقالات هو ما دفع البيروني لتأليف كتابه "تحقيق ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مردولة"، وقد وصف البيروني منهجه في تحري وتتبّع المصدر الصحيح بقوله:

"وبذلي الممكن غير شحيح عليه في جمع كتبهم من المظان واستحضر من يهتدي لها من المكامن"، وقد أجمل الباحث التميمي (2014) أهم ما ميز الباروني في كتابه "تحقيق ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مردولة" عند تعامله مع المخالف في أمرين: أولهما معرفة ما عند المخالف، وذلك من خلال التثبت من الأخبار الخاصة بالمخالف، ومعرفة فكر المخالف ومواقفه عن قرب، مع عدم الجزم بالمعرفة المحتملة غير اليقينية، وثانيهما الاتسام بالعدل عند التعامل مع المخالف، وذلك من خلال عدم التسرع في إصدار الحكم قبل التأكد من فهم مراد المخالف، والتخلق بأداب الحوار، والحرص على الانتفاع بما عند المخالف، مع التحلي بالدقة عند الحديث عن المخالف.

وفي العلوم الشرعية اعتنى أهل صناعة الحديث في منهجية التدوين بالتثبت في النقل وهو جانب من جوانب الموضوعية، ومن أبرز من نصّ أصحابها على تحري الدقة في نقل الحديث والتثبت منه ما روي عن الإمام البخاري (194 هـ الموافق له 810-256 هـ الموافق له 870) أنه قال: "لم تكن كتابتي الحديث كما كتب هؤلاء، كنت إذا كتبت عن رجل سألته عن اسمه وكنيته ونسبه وعله الحديث إن كان الرجل فهما فإن لم يكن سألته أن يخرج لي أصله ونسخته وأما الآخرون فلا يباليون ما يكتبون ولا كيف يكتبون" (الذهبي، 1993)، وقد صاحب نشأة علم الحديث ومصطلحه علم الجرح والتعديل وألفت فيه الكتب ونال حظاً وافراً من عناية المسلمين.

ومع ما ذكر عن البيروني من اتصاف بالموضوعية وتجسيد لمضامينها غير أن توظيف مصطلح أو لفظ الموضوعية في كتبه غير حاضر فيما يبدو، مع أن هناك من ينسب إلى البيروني السبق في بيان الأوهام الذاتية التي تؤثر على الموضوعية في قوله: "يجب تنزيه النفس عن العوارض المرددة لأكثر الخلق،..."، وقد اشتهر بيكون Bacon بذكر هذه الأوهام أو الأصنام التي اعتبرها البعض أثراً من تأثير ابن الهيثم على بيكون -كما تقدم-، ولعل هذا يؤيد دور المنشأ اللغوي الغربي في استحداث كلمة الموضوعية ليراد به المصطلح المعاصر في حين كانت الكلمة الأقرب في الاستخدام في الحضارة الإسلامية لنفس الغرض هي "العدل أو الإنصاف أو الحياد أو النزاهة أو التجرد عن الهوى" (الحافي، 2010) وليست الموضوعية؛ ولأجل هذا فإن ورود أو نشأة مصطلح الموضوعية عند المسلمين سيضطر لأن يمر بمراحل زمنية تبدأ من انتقال الريادة العلمية إلى الغرب، ثم تطور العلوم فيها، ثم مرحلة استفادة المسلمين من نتائج حركة البحث العلمي في الغرب لينتقل بعد ذلك مصطلح الموضوعية وقد احتضنته الحركة العلمية في الغرب وأسكنته في المفردة اللغوية التي تعكس معناه وهي objectivity التي يقابلها لفظ subjectivity (الذاتية)، ثم تنقلها الترجمة العربية إلى كلمة الموضوعية وتقابلها الذاتية، وبناء على هذا يمكن القول بأنه من غير المتوقع أن تكون الكتابات عند المسلمين تضمنت لفظ الموضوعية قبل القرن السابع عشر الميلادي الذي هو فيما يبدو بداية استخدام مصطلح الموضوعية لدى الغرب.

أما نشأة روح الموضوعية في الإسلام فباعتبارها حُلُقاً يجمع بين العدل وإنصاف الآخر والصدق فإن منشأها يتزامن مع الإسلام ويصطبغ بأخلاقه، وبيان ذلك أن فلسفة الأخلاق في الإسلام ترتبط بالدين ويترتب عليها الثواب والعقاب في الدار الآخرة، وهذا ما يؤكده الهدي النبوي على صاحبه أفضل الصلاة والسلام في قوله: "إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق" (البيهقي، 2003)، وقوله صلى الله عليه وسلم: "أقربكم إليّ أحاسنكم أخلاقاً" (الطيالسي، 1999)، وغيرها مما أثر في سنة النبي صلى الله عليه وسلم ما يجعل من الخلق الفاضل سلوكاً دينياً، ويترتب عليه الجزاء في الدار الآخرة، بل إن الشريعة راعت في أحكامها الموضوعية (العدل/القسط) كما هو واضح في قول الله عز وجل: (بأيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون) (المائدة: 8)،

وقوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين أو الأقربين إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً) (النساء: 135).

وقد فرغ الفقهاء على هذه الأصول الشرعية أحكاماً شرعية تضمن الموضوعية كمنع شهادة القريب لقريبه، أو الوكيل فيما يجزأ به نفعاً له، أو شهادة العدو على عدوه باعتباره خصماً له، ولهذا فإن روح الموضوعية التي هي أقرب إلى خلق العدل أو القسط أو الإنصاف في الإسلام نشأت مع الدين لأنها مطلب من مطالبه.

ومع صعوبة تحديد أول ظهور لمصطلح الموضوعية في كتابات المسلمين نظراً لما يتطلبه من تقص وتتبّع هو من العسر بمكان، لكن قد يقال بأن ظهور مصطلح الموضوعية عند المسلمين في مطلع القرن العشرين كان ظهوراً موافقاً للاستخدام المعاصر للمفهوم، ومن النصوص التي تضمنت لفظ الموضوعية ويظهر فيها التوظيف المعاصر ما ورد في كتاب "الأنشطة المصرفية وأحكامها في السنة النبوية" "ونخلص من ذلك أن الحقائق الموضوعية التي وصل إليها غير المسلمين من واجب المسلمين أن يأخذوا بها، حتى ولو كان هنا تبعية أو تقليد؛ لأن الحكمة ضالة المؤمن يطلبها أنى وجدها، مادام فيها مصلحة للمجتمع وتقضي للناس بالخير والنفع"، ونص آخر "... أن منهج الاقتصاد الإسلامي وحدة عضوية متكاملة وهو في نفس الوقت جزء لا يتجزأ من الإسلام كله، وللإسلام موازينه ومقاييسه الموضوعية"، ونص آخر "والتمييز والاستقلال بين نظام المصارف الإسلامية وغيرها تمييز موضوعي، وليس تمييز من المسلم واستقلال شخصيته أن يتصف بالمخالفة لمجرد المخالفة فهذا من مركب النقص الذي ينأى الإسلام بأبناؤه عنه، فالمسلم كما يتميز عن غيره موضوعياً بإسلامه ويتعارض مع غيره موضوعياً بإسلامه".

ومثل هذا التقسيم -الذاتي والموضوعي- يصنف بأنه تقسيم معاصر بحسب ما ذكر صاحب كتاب "المدخل في فن التحرير الصحفي" (عدنان، 1900)، ولعل ظهور هذا المصطلح عند المسلمين في هذا التوقيت أو تبلوره ليوافق المعنى المعاصر يمكن تبريره بالاعتماد على رأي Daston (1992) أن الموضوعية العلمية أو الموضوعية في العلوم إنما ظهرت في العقود الوسطى من القرن التاسع عشر نتيجة الاعتراف بالحياة العلمية التي ضاعفت مجالات الاحتراف في كل المستويات، بعد أن كان ظهورها في منتصف القرن الثامن عشر في مجال فلسفة الأخلاق والجماليات، ثم فقط في القرن العشرين وقع الجدل في أوساط العلوم حول الموضوعية باعتبارها مطلباً مرغوباً فيه فهي صفة مميزة للأخلاقيات.

ويعتبر طه جابر العلواني (1996) ذبوع فكرة "العلمية" وفكرة "الموضوعية" في عالم العلم والمعرفة مما اتصف به العلم الغربي المعاصر، وهذا يبرر تأخر استخدام هذا المصطلح لدى المسلمين.

والخلاصة مما تقدم بأن الموضوعية باعتبارها خلقاً من أخلاقيات البحث العلمي ظهرت -في العلوم التجريبية لدى المسلمين في وقت مبكر، وكذا في العلوم الإنسانية- في القرن التاسع الميلادي، فترة أبي يعقوب الكندي وأبي حيان جابر ابن حيان، أما ما نسب إلى الحسن بن الهيثم من علماء القرن العاشر الميلادي من نصوص مترجمة عن اللغة العربية تضمنت استخدام مصطلح الموضوعية فلا يمكن التعويل عليه؛ وذلك لأن النص الإنجليزي المترجم الذي فيه لفظ objectivity لا يطابق اللفظ العربي، فالنص العربي أورد لفظ العدل وليس الموضوعية، ولعل المترجم اعتمد روح المعنى ولم يلتزم مطابقة اللفظ، ومع صعوبة تحديد توقيت استخدام لفظ الموضوعية عند المسلمين يمكن أن يقال بأن المنتصف الأول من القرن العشرين شهد استخداماً للفظ الموضوعية يتطابق والطرح المعاصر.

ولعل مما يجدر أخذه في الاعتبار في موضوع نشأة لفظ الموضوعية عند المسلمين أو ميلاد هذا اللفظ في كتاباتهم هو اعتبار الجانب اللغوي، فاللفظ الأقرب إلى المعنى العربي للموضوعية هو العدل أو القسط أو ما يقابله من عدم اتباع الهوى،

والعدل خُلق مرتبط بدين المسلمين ونصوصه الشرعية، أما لفظ الموضوعية الذي هو ترجمة لكلمة objectivity وتقابله الذاتية subjectivity فهو مما أتى مترجماً إلى القاموس العربي، فعندما أخذت الحضارة الغربية بما تركته لها الحضارات السابقة ومن بينها الحضارة الإسلامية نقلت المعارف وترجمتها إلى لغاتها، ولأن مناهج البحث وأخلاقياته وتطوره مما كان محل عناية الحضارة الإسلامية وهي تأخذ العلوم عن غيرها وتحرر ملاحظاتها التجريبية في المنهج العلمي فقد انتقل إلى الحضارة الغربية وأخذت به وتأثر علماءها به فيما ينسب من تأثير البيروني وابن الهيثم على بيكون Bacon في موضوع ذكر المؤثرات الذاتية المؤثرة على الموضوعية.

ولعل ظهور مصطلح الموضوعية عند المسلمين وهو يحمل المعنى المعاصر في القرن العشرين الميلادي يتماشى مع الحركة العلمية الغربية وتطور مناهج البحث العلمي فيها، حيث أصبحت الموضوعية مطلباً خلقياً مميزاً للباحث العلمي في القرن العشرين بغض النظر عن الجدال الواقع في إمكانية تحققه.

5. قيم الموضوعية في الكتابة في العلوم الشرعية

حاول الباحث في هذا الفصل استنباط القيم الكلية للموضوعية في التدوين الشرعي وما يندرج تحتها من قيم من الكتاب العزيز والسنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والتسليم، ثم بين معناها في فئات التحليل وصلتها بالموضوعية، وموضع تطبيقها في التراث الإسلامي، وبعد استعراض آراء المحكمين في القيم المقترحة خلص إلى القيم الفعلية المعتمدة مع بيان صدقها وثباتها.

مبحث قيم الموضوعية في التدوين

بناء على ما تقدم من اعتبار القيم معايير للحكم على السلوك، وبناء على ما يعرف باتساق القيم أو نسق القيم الذي يعنى ترابط القيم مع بعضها لتشكل وحدة مترابطة للأخلاق بصورة تتداخل فيها، بحيث تصعب الممايزة بين مؤشرات كل قيمة عن الأخرى، أو ما يعبر عنه بالقيمة الكلية التي تندرج تحتها أو تتضمن منظومتها عدداً من القيم الأخرى، فإن قيمة الموضوعية في الكتابة على ضوء هذه المقدمة يمكن اعتبارها قيمة كلية تندرج تحتها أو تتضمن خمس قيم وهي: (إدراك واقعية الاختلاف وضرورته في مسائل الرأي، واتباع الدليل، وإنصاف المخالف، والتصوير الصحيح للمسألة قبل الحكم، والتوثيق) وهذه القيم الخمس هي قيم كلية تندرج تحتها مجموعة من القيم المشكلة للموضوعية في التدوين الشرعي.

المستند الشرعي للقيم الكلية للموضوعية في الكتابات الشرعية

1- اتباع الدليل:

لأن عمدة الشريعة كتاب الله وسنة النبي صلى الله عليه وسلم فقد نصت آيات القرآن الكريم على الأمر بطاعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، والاحتكام إليهما، والتسليم لهما، ومن ذلك قول المولى عز وجل: (وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول) (التغابن: 12)، (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً) (النساء: 59)، (وما اختلفتم في شئ فحكمه إلى الله) (الشورى: 10).

وفي المقابل فإن القرآن الكريم استنكر على المشركين إعراضهم عن حكم الله اتباعاً لأبائهم في مواضع من القرآن الكريم، كقول الحق سبحانه وتعالى: (وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا) (لقمان: 21)، وأنكر عليهم اتباع أهوائهم (وكذبوا واتبعوا أهواءهم وكل أمر مستقر) (القمر: 3)، وكذا بالنسبة للقرب أو المحبة لا يصح أن تكون سبباً للمحاباة وظلم البعيد، قال عز من قائل: (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين) (النساء: 135) وختمت الآية بالتحذير من اتباع الهوى (ولا تتبعوا الهوى أن تعدلوا).

2- إدراك واقعية الاختلاف وضرورته في مسائل الرأي:

وجود الاختلاف دليل على أنه واقع لا محالة، ولو لم يكن ضروريا لجمدت الشريعة وعجزت عن مراعاة اختلاف الأحوال، والصحابة على جلالة قدرهم اختلفوا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وبعد موته، فلم تكن حياته بين ظهرانيهم مانعا للاختلاف ولا موته دافعا عنهم للاختلاف، وقد ذكر ابن كثير فيما ذكر من روايات في تفسير قول الله تعالى: (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين) (الحشر: 5) أنها نزلت حين اختلف المسلمون في نخل بني النضير، عندما نهى بعض المهاجرين بعضا عن قطع النخل وعدّوها مغنم للمسلمين، بينما قطعها فريق آخر خشية أن لا ينتصر المسلمون فيتقوى بها اليهود، ولما لم يبين النبي صلى الله عليه وسلم شيئا تجاه صنيعهم وكان لا بد من البيان في وقت الحاجة نزلت الآية فكان فيها إقرار للطرفين. (أبو الفداء، دبت)

وعندما قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريضة"، فهم عدد من الصحابة أن لا يصلوا إلا في بني قريضة، وفهم الآخرون منهم أن المراد ليس ذلك، ولما بلغوا النبي صلى الله عليه وسلم لم يعنف أحدا منهم: فمن صلى في بني قريضة أخذ بظاهر لفظ النبي صلى الله عليه وسلم، ومن صلاها حين أدركته في وقتها أخذ بما عهد من الصلاة في وقتها، فلو لم يكن لفظ النبي صلى الله عليه وسلم يتسع للمعنيين لما وقع الخلاف بين الصحابة، ولأمكن أن يقال بأن أحد الفريقين عصى النبي صلى الله عليه وسلم؛ ولأنكر النبي صلى الله عليه وسلم على أحد الفريقين إذ لم يمثل مراده، ولما لم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم الاختلاف بين صحابته في حضرته حين لم يعنف أحدا من الفريقين علم أن الاختلاف واقع؛ ولما كان الاختلاف أمرا واقعا وهو ثمرة الاجتهاد في النصوص الشرعية لتحقيق مقاصد الدين الحنيف من خلال أحكامه جاء الحث على الاجتهاد ببيان ثوابه وفضله "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجران". (مسلم، دبت)

وكما وقع الاختلاف بين الصحابة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم كذلك وقع بعد مماته، ولعل حادثة منع الزكاة وامتناع عمر وفريق من الصحابة ابتداء عن القتال مقارنة بموقف أبي بكر الذي قال: "والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عنّا كانوا يؤذوننا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلنهم على منعها" (العيني، 2018) مظهر من مظاهر وقوع الاختلاف المحتوم بحكم اختلاف أفهام الناس ومداركهم، فما فهمه عمر أول الأمر ليس كما فهمه أبو بكر. كما أن حركة الحياة وما تستتبعه من متغيرات تطرأ على أحوال الناس، وما يستجد في حياتهم، يقتضي أن تكون روح الشريعة ذا طابع مرن يصلح لكل زمان ومكان ليحقق للإنسان المصلحة، وهذا من شأنه أن يقود إلى تعدد الآراء تبعاً للأحوال والأزمنة والأمكنة؛ فهو ضرورة لا بد منها.

3- إنصاف المخالف:

جاء القرآن الكريم محذرا من أن يكون للشنن أثر على الأحكام، فقال الحق سبحانه وتعالى: (ولا يجرمكم شنن قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى) (المائدة: 8)، فلا يصح أن يكون البغض سببا للظلم، وقد خلد الله قصة إنصاف يهودي من بني أبيرق في سورة النساء عندما اتهم اليهودي كذبا بالسرقة ورمي الدرع في بيته، وأنصف أهل الكتاب حين لم يجعلهم سواء (ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون يؤمنون بالله واليوم الآخر ويأمرون بالمعروف والنهي عن المنكر ويسارعون في الخيرات وأولئك من الصالحين) (آل عمران: 113-114)، وقال عنهم (ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار يؤده إليك ومنهم من إن تأمنه بدينار لا يؤده إليك إلا ما دمت عليه قائما) (آل عمران: 77).

فمهما أدت المخالفة إلى بغض أو نفور غير أنها لا تسوغ الظلم، بل العدل واجب، وصاحب الحق لا يحول بغضه عن إيصال الحق إليه.

4- التصور الصحيح للمسألة قبل الحكم:

لما كان الحكم فرعا عن التصور الصحيح لزم أن يكون التصور صحيحا، وهذا يقتضي أن يستوعب الكاتب المسألة، وأن يعلم بالمصطلحات ودلالاتها، وإلا وقف موقف ما ليس له به علم، وهو ما نهى عنه القرآن الكريم في قوله تعالى: (ولا تقف ما ليس لك به علم) (الإسراء: 36)، ولا يعذر من وقف موقف من ليس له علم وإن وافق الحق، ومن هنا ورد الوعيد فيمن أفتى مسألة أو فسر رؤيا بغير علم ولو أنه أصاب الحق. (الفراهيدي، 2011)

5- التوثيق:

العلم شرف ورفعة فلا يصح للمرء أن تكون نيته نسبة محمداً غيره إليه، يقول المولى جل وعلا: (لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم مفازة من العذاب ولهم عذاب أليم) (آل عمران: 118)، وكما أن التوثيق في العقود فيه حفظ لحقوق العباد ونال من القرآن أطول آية وهي آية الدين فكذلك التوثيق العلمي فيه حفظ للحقوق المعرفية المعبر عنها بالحقوق الفكرية، وعدم التوثيق فيه انتحال للمعرفة.

قيم الموضوعية في الكتابات الشرعية: تفسيرها، وصلتها بالموضوعية، ومصادر اشتقاقها

قام الباحث باستخلاص القيم التي يتوقع منها أنها تمثل الموضوعية في التدوين الشرعي، مستمداً لها من ممارسات العلماء وأدبياتهم في كتب التراث والفكر الإسلامي، وكتب مناهج البحث عموماً، ومناهج البحث في العلوم الشرعية خصوصاً؛ لتكون هذه المعايير دالة على تحقق قيم الموضوعية في التدوين الشرعي، وقد عمل الباحث على انتقاء القيم الظاهرة التي يمكن أن تلاحظ في النصوص المكتوبة؛ لأنها ستشكل لاحقاً فئات التحليل التي سيبحث عنها في محتوى المادة المراد دراسة نصوصها، وفي السطور التالية أربعة عشر قيمة موصلة إلى الموضوعية في الكتابات الشرعية، اقترحها الباحث وقام بعرضها في صورة استمارة على المحكمين من أهل الاختصاص.

صدق الاستمارة قيم الموضوعية في الكتابات الشرعية

عرضت الاستمارة على عدد من الأساتذة المحكمين ممن يحملون شهادة الدكتوراه في العلوم الشرعية، أو ممن يجمعون مع التخصص في العلوم الشرعية تدريس مناهج البحث في العلوم الشرعية، وكان عدد من تجاوب مع الباحث ووافق على التحكيم ثلاثة وعشرين (23) محكماً، وهم أكاديميون ينتسبون إلى هيئات تدريسية في مؤسسات أكاديمية مختلفة، فمن سلطنة عمان ثمانية عشر (18) محكماً، ومن جمهورية ماليزيا محكماً واحد (1)، ومن دولة قطر محكم واحد (1)، ومن جمهورية تركيا محكماً واحد (1)، ومن جمهورية فرنسا محكماً واحد (1)، ومن جمهورية الجزائر محكماً واحد (1)،

وقد أبدى كل منهم رأيه وملاحظاته على قائمة القيم من حيث كون كل قيمة في تلك القائمة هي قيمة من قيم الموضوعية بحسب صياغتها أو تستدعي التعديل أو الحذف، ومن حيث استيفاء القائمة لقيم الموضوعية أو حاجتها لإضافة قيم أخرى، وقد تفضلوا بإبداء آرائهم التي كان منها الموافقة على عدد من القيم والتعديل في صياغة بعض القيم وحذف بعضها وإضافة قيم لم تتضمنها القائمة.

ثبات الاستمارة

للتأكد من ثبات تحليل المحتوى استعان الباحث بمحلل آخر أطلعته على طريقة ومنهجية التحليل، وآلية استخراج القيم من كل وحدة تحليل، وقد كانت الخطوة الأولى تحديد كتاب في العلوم الشرعية ثم العمل على استنباط القيم من وحدات التحليل. قام الباحث بقياس معامل الثبات بين نتائجه ونتائج المحكم وفق معادلة كوهن كابا Cohen's Kappa، التي وسمت بأنها الأكثر دقة (طعيمة، 2004) لقياس معامل الثبات بين نتائج الباحث والمحكم أو المحلل الخارجي. تأخذ في الحسبان هذه المعادلة نسبة الاتفاق بين الباحث والمحكم، ونسبة الاتفاق المتوقع حصولها (معامل الصدفة)، وبناء على تطبيق هذا المعادلة فإن معامل الثبات يعتبر كبيراً لوصوله لدرجة 0.78، وذلك أن الدرجة ما بين 61-80 تصنف بأنها ذات معامل ثبات كبير في سلم التقدير لمعادلة كوهن.

الصورة النهائية لقيم الموضوعية في التدوين وتفسيرها بعد التحكيم

جدول 1: القائمة النهائية لقيم الموضوعية بعد التعديل

القيمة الموضوعية الكلية	القيمة المندرجة تحت القيم الكلية
1- اتباع الدليل	1- الرجوع عن رأي سبق أن رآه أو التعديل فيه بناء على الدليل 2- استقلال الكاتب بالرأي تبعاً للدليل ولو لم يجد ذلك الرأي عند غيره 3- نقد آراء علماء مذهبه تبعاً للدليل 4- موافقة المخالف تبعاً للدليل 5- الاستعانة بكتب علماء غير مذهبه لأخذ أقوالهم منها (قبول الحق ممن جاء به) 6- إعلاء مكانة الاجتهاد
2- إدراك واقعية الاختلاف وضرورته في مسائل الرأي	7- جعل الرأي عرضة للنقد 8- دراسة ما يمكن أن يتقوى به الرأي المُناقش من خلال الاستدلال له، أو الرد على الاعتراضات التي يمكن أن يعترض بها عليه، أو الاعتذار له بحسن توجيهه 9- الاعتراف بواقعية الاختلاف وضرورته
3- إنصاف المخالف	10- الشهادة لكتب المخالفين له في المذهب باستحسانها إذا كانت جديرة في نظره 11- حسن الألقاب والأوصاف التي تطلق على المخالف في المذهب 12- رفض المثالب بين الخصوم أو مناقشتها للوصول إلى الحقيقة

4- التصور الصحيح للمسألة قبل الحكم	13- التصور الصحيح للمسألة قبل الحكم
5- التوثيق	14- نسبة المواقف والأقوال لأصحابها

تفسير قيم الموضوعية في الكتابة في العلوم الشرعية بعد الأخذ بملاحظات المحكمين، وبيان صلتها بالموضوعية، وتطبيقاتها في الكتابات الشرعية جعل الرأي عرضة للنقد تفسير القيمة باعتبارها فئة من فئات التحليل تستهدف هذه الفئة في المحتوى الموضوع التي ينص فيها الكاتب على طلب التأمل أو النظر من القارئ في رأي رآه الكاتب أو فيما يناقشه من آراء يستعرضها في ثنايا كتابته. صلة القيمة بالموضوعية:

تعكس هذا القيمة في المحتوى الإيمان بتفاوت الناس في أفهامهم وأنظارتهم، ولزوم اتباع الدليل في وسط تعدد الأفهام والمدارك بين العلماء، فهم ليسوا نسخة واحدة؛ إذ لكل فهمه واستنباطه الذي لا يمكن أن ينكر عليه، وفي دعوة القارئ للتأمل أو النقد لما يكتبه الكاتب حسن ظن من الكاتب في القارئ بأنه أهل للنقد، وهو أيضا اتهام للنفس بأن ما وصل الكاتب إليه ليس نهائيا لا يمكن خلافه أو مناقشته، وبهذا يجعل الكاتب رأيه أو رؤيته في نفس الموضوع الذي جعل فيه آراء الآخرين من حيث خضوعها للمناقشة واختبار قوتها وضعفها للحكم عليها تبعا لما يقتضيه الدليل.

تطبيقها: مما درج عليه العلماء في مناهج تدوينهم في العلوم الشرعية أن يضعوا أقوالهم موضع النظر والتحقق والمناقشة من القارئ أو السامع، ويطلبوه بأن لا يأخذ إلا بعدل الرأي وما وافق الحق منه وأن يتأمل حججهم، وقد وجدت هذه القيمة في مواضع متعددة (السعدي، 2015، الكندي، 2006، الكندي، 2016، الخليلى، 2016، الخليلى، 1986، البهلوي، د. ت. العسقلاني، 1326هـ)، ومن أقوالهم: "وأنا أعزم على من وقف على قولي في هذا وغيره أن لا يأخذ به ولا بشيء منه حتى يعرف عدله، ويرى بالحق فضله؛ فإنني لا أبريء نفسي من الخطأ والعمى..." (السعدي، 2015) ونظرا لظهور أمثال هذه المقولة عند العلماء في كتاباتهم أو فتاواهم فقد سئلوا عن معناها إن كانت تعتبر حجرا على القارئ أو السامع من العالم يمنعه من الأخذ بما أفتاه به أو لا، فكان الجواب بأنها لا تعني عدم إباحة الأخذ بهذا القول الذي ذيله قائله بنحو هذه العبارات (الكندي، 2006، الخليلى، 1986)، ومن ذلك أيضا: "وأنا أدعو إلى هذه الموازين على أن تكون لي وعلي، ومن حكم على غيره كما يحكم على نفسه فقد عدل، ومن أحب لغيره كما يحب لنفسه فقد أنصف..." (الوارجلاني، 1984)

التصور الصحيح للمسألة قبل الحكم

تفسير القيمة باعتبارها فئة من فئات التحليل

تستهدف هذه القيمة في المحتوى الموضوع التي ينص فيها الكاتب بنفسه على ما يفهم منه تصوره للمسألة، كذكر سبب الاختلاف فيها من نحو الخلاف في ثبوت دليل أو وجه الاستدلال، أو بتحرير موضع النزاع فيها، أو ببيان حقيقة الخلاف إن كان من قبيل الخلاف اللفظي أو الحقيقي، أو بذكر ثمرة الخلاف، أو قدرة الكاتب على تخريج آراء علماء أو مذهب بناء على قواعدهم فيما لم يذكرها فيه آراءهم، أو بتنبية القارئ إلى التفتن لأمر ما وعدم الخلط بينه وبين أمر آخر،

أو تأصيل المسألة بردها إلى الأصل (القول) الذي بنيت عليه التفريعات ولا تدخل التفريعات التي يصدر بها الكاتب في بداية المسائل أو التنبيهات التي هي أشبه بتفسيرات الكاتب للمباحث داخل الكتاب.
صلة القيمة بالموضوعية:

ترتبط بالدقة في فهم موضوع الدراسة قبل إبداء الحكم أو الرأي فيه؛ فلا يمكن إبداء حكم من غير تصور المحكوم عليه، وما يستتبع الاستيعاب صحة نسبة الآراء، وعدم الخلط بين المصطلحات أو المفاهيم، والقدرة على تحرير موضع النزاع.
تطبيقها: أما مظاهر هذه القيمة فإنه مما اشتهر بين العلماء قولهم: "الحكم على الشيء فرع عن تصوره" (القرافي، 2001، السبكي، 2013) وأن الحاكم لا يسعه أن يحكم قبل التصور "ينبغي للحاكم ألا يحكم حتى يحيط علماً بالحكم الشرعي الكلي، وبالقضيه الجزئية من جميع أطرافها، ويحسن كيف يطبقها على الحكم الشرعي" وأولى العلماء عناية بالوسائل الموصلة إلى دقة الفهم واستيعاب موضوع الدراسة كضبط دلالات المصطلحات والألفاظ؛ لئلا يفسح للأهواء مجالاً في تفسير الألفاظ التي هي أساس في تحرير موضع النزاع (حمد، 2017)

إعلاء مكانة الاجتهاد على التقليد

تفسير القيمة باعتبارها فئة من فئات التحليل

تستهدف هذه الفئة في المحتوى المواضيع التي يقوم فيها الكاتب بانتقاد التقليد وإكبار الاجتهاد، أو ذم المقلدين والثناء على المجتهدين، أو إقرار ما يصدر عن المجتهدين وإن افردوا باجتهادهم.
صلة القيمة بالموضوعية:

تعكس هذه القيمة في المحتوى العناية بأرفع مستويات الأهلية في التعامل مع الدليل، وهي بلوغ مرتبة الاجتهاد التي لا يسع فيها العالم أن يتبع غيره، وإنما عليه أن يستفرغ وسعه ليصل باتباع الدليل إلى رأيه دون اعتبار لموافقة من وافقه أو مخالفة من خالفه.
تطبيقها: نص العلماء على ذم التقليد (العوتي، 2015، الكندي، 2016، الكندي، 2006، الوارجلاني، 1984، الزركشي، 2007، الرازي، 2010)، وأنه اتباع من غير دليل ولا برهان (السعدي، 2015)، كما أن من بلغ شرف مرتبة الاجتهاد يتوجب عليه أن لا يقلد غيره وأن يتجرد منقاداً للدليل بالاتباع (الأرموي، 2006).

استقلال الكاتب بالرأي تبعاً للدليل ولو لم يجد ذلك الرأي عند غيره

تفسير القيمة باعتبارها فئة من فئات التحليل

تستهدف هذه الفئة المواضيع التي ينص فيها الكاتب أو يفهم من سياق كلماته أنه تبنى رأياً لم يجده لغيره أثناء تبنيه ذلك الرأي ولو وجده بعد ذلك عند غيره.

صلة القيمة بالموضوعية:

تعكس هذه القيمة تجرد الكاتب من التقيد بما وجده لدى غيره من آراء، وتتيح له أن يخرج من هذه الدائرة إلى اتباع الدليل ولو أوصله إلى الانفراد برأيه لم يجده عند غيره.

تطبيقها: نص العلماء على وجوب اتباع الدليل أو الأعدل ولو أفضى إلى انفراد العالم برأيه لم يقله أحد قبله (الخليلي، 1986)، على أن يبين للعلماء وجه ما ذهب إليه ليُذهب عنه الظنة في اتباع هوى نفسه (الرازي، 2010)، كما نصوا على أن من كان مؤهلاً للاجتهاد عالماً بالأدلة فلا ضمان عليه فيما قاله ولو خرج عن جميع أقوال أهل القبلة، وإنما الضمان على غير المجتهد (العوتي، 2015)، ومثل هذا التناول يعكس تسوية الانفراد بالرأي فيما لا نص فيه ولا إجماع،

فالدليل هو من يقود العالم ولو انفرد برأي لم يقله غيره، بل هو مطالب ابتداء بأن يجتهد رأيه ولا يسعه اتباع غيره، ومثل هذه القيمة واضحة في كتابات العلماء عندما لم يجدوا قولاً لغيرهم فيعملون اجتهادهم (الخليلي، 1986).

الرجوع عن رأي سبق أن رآه أو التعديل فيه بناء على الدليل

تفسير القيمة باعتبارها فئة من فئات التحليل

تستهدف هذه الفئة في المحتوى المواضيع التي ينص فيها الكاتب على رجوعه عن رأي قد قال به قبلاً؛ لأنه رأى في القول الجديد الذي أخذ به مسوغاً ودليلاً يترجح به على القول الذي سبق أن قال به.

صلة القيمة بالموضوعية:

تعكس هذه القيمة تجرد الكاتب للدليل، وتحرره من قيود نفسه عن مراجعة النظر فيما قال تبعاً للحجة والدليل.

تطبيقها: من أخلاق العلماء ولازم فقهم في التحري والأخذ بالأعدل الرجوع عن قول رآوا فيه ضعفاً، أو تبين لهم في قول آخر غيره قوة وحجة لم تكن في قولهم السابق، وهو ما تعارف عليه الأصوليون بتغيير الاجتهاد (الرهوني، 2002، البابر تي، 2005، الأموي، 2005)، وقد نص العلماء على أن العالم إذا لقي من هو أعلم منه وبين الأعم بياناً كان أقوى في الحجة والدليل وأعدل فإن العالم الأقل علماً يرجع إلى رأي العالم الأعم (الشقصي، 2006)، ونصوا على أن من قام عليه دليل هو أرجح من الرأي الذي رآه أو عمل به قبلاً بأن يرجع عن قوله الأول إلى القول الأرحح اتباعاً للدليل (الخليلي، 1986)؛ لأن المعتمد في القول برأي أو العدول عنه هو الدليل، ومتى تبينت قوته على غيره أخذ به.

الإيمان بواقعية الاختلاف وضرورته

تفسير القيمة باعتبارها فئة من فئات التحليل

تستهدف هذه الفئة في المحتوى المواضيع التي ينص فيها الكاتب على تسويغه الاختلاف، أو ما يفهم منه هذا التسويغ نحو ذكر أن الاختلاف في بعض المجالات واقع لامحالة، أو حكمه على المسألة بأنها اجتهادية، أو على الرأي بأنه قريب أو أنه غير خارج عن الصواب، أو أن التسويغ منبني على قوة شبهة الدليل،

ولا تشمل هذه الفئة المواضيع التي يستعرض فيها الكاتب خلاف العلماء أو تعدد الآراء إن كان هذا الاستعراض خالياً من الكلمات أو العبارات التي يفهم منها التسويغ، أو كان التسويغ محكياً عن غيره.

صلة القيمة بالموضوعية:

تعكس هذا القيمة في المحتوى حتمية لا بد من الإيمان بها، وهي الاختلاف الواقع بين العلماء على مستوى أصحاب المدرسة الواحدة فضلاً عن الاختلاف بين المدارس المختلفة بل على مستوى العالم الواحد مع تغير ظروف الزمان أو المكان، ومن ثمرات الإيمان بواقعية الاختلاف اتساع مساحة اعتبار رأي الآخر المختلف وتقديره، وإضعاف التعصب الداعي إلى التحيز.

تطبيقها: درج العلماء على اعتبار أن الخلاف سائغ فيما يقبل تعدد الآراء مما لم يرد فيه قطع من الشارع، وعذروا الرأي المخالف واعتبروه واقعا تتسع له الشريعة الغراء (الشاطبي، 1997)، ونصوا على أنه وإن قيل بأن الحق واحد فلا يضيق على الناس خلافه (الكندي، 2016)؛ ولم يجوزوا تخطئة المخالف (الرازي، 2010)، بل وصفوا من يخطئ العامل بما وسع فيه الخلاف بالضلال (السعدي، 2015).

رفض المثالب بين الخصوم أو مناقشتها للوصول إلى الحقيقة

تفسير القيمة باعتبارها فئة من فئات التحليل

تستهدف هذه الفئة في النص الموضوع التي يورد فيها الكاتب انتقاصا قاله خصم في خصمه وأظهر الكاتب ما يفهم منه رفضه لتلك المناقص التي قالها الخصم في خصمه، أو أنه ناقشها ليتحقق منها، ولم يسلم بها مكتفيا بما يدعيه الخصم على خصمه. صلة القيمة بالموضوعية:

تعكس هذا القيمة في المحتوى عدل الكاتب، فليس من العدل قبول انتقاص الخصم لخصمه إلا بالبيينة، والأصل فيما يقوله الخصم في خصمه أنه دعوى؛ لاحتمال أن تدفع الخصومة بصاحبها إلى الكذب والافتراء.

تطبيقها: يتناول العلماء هذه القيمة في معرض ذكر رد شهادة الخصم، وعدم قبول الدعوى في الأحكام بين الخصوم إلا بالبيينة (الثميني، 2000، الأزكوي، د.ت، أبو زكريا، 1984، إطفيش، 1993، البغوي، 1997)، وفي معرض عدم الأخذ بطعن العلماء في بعضهم (الألوسي، 1981)، ويتأكد في الطرح المعاصر ضمن قواعد البحث التثبت من نسبة الرأي وعدم نقله من غير مصدره للتحلي بأعلى درجات النزاهة (أبو سليمان، 1996).

دراسة ما يمكن أن يتقوى به الرأي المُناقش من خلال الاستدلال له، أو الرد على الاعتراضات التي يمكن أن يعترض بها عليه، أو الاعتذار له بحسن توجيهه

تفسير القيمة باعتبارها فئة من فئات التحليل

تستهدف هذه الفئة الموضوع التي يقوم فيها الكاتب بإضافة أدلة يمكن أن يتقوى بها الرأي الذي يناقشه، أو أن يستخرج الكاتب من الأدلة التي ساقها صاحب الرأي وجها من أوجه الدلالة لم يورده صاحب الرأي؛ حتى يُنصَفَ الرأي بالبحث في الأدلة التي يمكن أن تُقوِّيه ثم بعد ذلك يُورد الكاتب عليها اعتراضاته ويفندها، أو أن يقوم ببيان وجهة القول أو دواعي قول القائل به.

تطبيقها: مارس العلماء هذه القيمة في مناقشاتهم للأدلة وأوجه الاستدلال بها بعبارات يلحظ فيها ذكرهم أدلة لم يوردها مخالفوهم أو استنباطهم أوجه دلالة من الدليل لم يُتعرض له (الزليعي، 1313 هـ، ابن نجيم، د.ت)، كما طلبوا من القراء بأن يحسنوا الظن وأن يعتذروا للكاتب (الجيطالي، 2015)، وفي منهج البحث الشرعي المعاصر تأتي هذه القيمة ضمن أهم القواعد التي يتوجب على الباحث التحلي بها (أبو سليمان، 1996).

نقد آراء علماء مذهبه تبعا للدليل

تفسير القيمة باعتبارها فئة من فئات التحليل

تستهدف هذه الفئة الموضوع التي يفهم منها مخالفة الكاتب لرأي سائد في مذهبه أو رأي عالم أو أكثر من علماء مذهبه تبعا للدليل، وذلك بتضعيف الرأي أو استبعاده أو جعله من قبيل خلاف الأولى أو نقض استدلاله ونحوها من مواضع الاستدراك، ولا تشمل هذه الفئة المخالفة التي لم تصحب بنقد.

صلة القيمة بالموضوعية:

تعكس هذا القيمة في المحتوى التجرد المطلق للدليل، ونقد ما يراه الكاتب خطأ أو أن فيه ضعفا بغض النظر عن جاء به ولو كان قريبا أو موافقا في المذهب.

تطبيقها: مما دونه العلماء أن اتباع المصطفى المختار أولى من اتباع الآثار، فلا عبرة برأي رآه الموافق إن كان الدليل لا يسعفه، وقد درج العلماء على مناقضة أقوال لعلماء يوافقونهم في المذهب لأنهم خالفوا الدليل، فكل مأخوذ من قوله ومردود والعبرة بالدليل (العمرى، د.ت)، وحذروا من انتصار الأخلاق للأسلاف تبعا للهوى (الوارجلاني، 1987).

حسن الألقاب والأوصاف التي تطلق على المخالف في المذهب

تفسير القيمة باعتبارها فئة من فئات التحليل

تستهدف هذه الفئة في المحتوى المواضيع التي يصف أو يلقب فيها الكاتب المخالفين له في المذهب بالألقاب أو الأوصاف التي يرضى بها المخالف ولا يستنكرها نحو أهل القبلة أو أهل قبلتنا أو قومنا، ويدخل تحت هذه الفئة الأوصاف التي ترد في موضع الثناء والتقدير سواء كانت لشخص المخالف أو لرأيه.

صلة القيمة بالموضوعية:

تعكس هذا القيمة في المحتوى حسن الظن بالمسلمين، والمجادلة بالحسنى، وسعة الصدر بالإيمان بحتمية الاختلاف وتعدد الآراء، وتعكس كذلك تقدير الكاتب لرأي المخالف، فكل له اجتهاده أصاب أو أخطأ.

تطبيقها: نبذ العلماء حتى في معرض الردود والاعتراضات التي يبدونها فيما بينهم أن تتضمن عباراتهم شيئاً من الإغلاظ في القول أو الشتائم (الجعبيري، 2004) أو التنازب بالألقاب، (القاسمي، 1997) وأوصوا بالمجادلة بالحسنى، (أطفيش، 1993) ومارسوها في كتاباتهم، وفي المقابل فإنهم لا يمتنعون من الثناء على ما يستحسنون من الآراء ولو كانت لعالم مخالف لهم في المذهب (الخروصي، 2017).

موافقة المخالف تبعا للدليل

تفسير القيمة باعتبارها فئة من فئات التحليل

تستهدف هذه الفئة في المحتوى المواضيع التي يميل فيها الكاتب تبعا للدليل إلى رأيٍ مخالفٍ له في المذهب، بحيث ينص على ما يفهم منه هذا الميول لرأي المخالف من خلال السياق، كأن يورد رأي المخالف ثم ينص على أنه هو الصحيح أو الأولى أو نحوها من ألفاظ الميول التي يعود فيها الضمير إلى رأي المخالف.

صلة القيمة بالموضوعية:

تعكس هذا القيمة في المحتوى التجرد المطلق للدليل بحيث لا يجد الكاتب غضاضة في ترجيح رأي اقتضاه اتباع الدليل ولو كان القائل به مخالفا للكاتب في مذهبه طالما أن الحجة تعضد الرأي وتقويه على غيره، وهذا محسوب من الأمانة والعدل مع المخالف والاعتراف له بالحق.

تطبيقها: هذه قيمة ظاهرة في مؤلفات العلماء بحيث يرجح العالم قولاً لغير أتباع مذهبه لأنه أقوى دليلاً، وينصون على جواز العمل بما صح من الآراء بغض النظر عن القائل ولو كان رأياً للمخالفين، وأنهم "يأخذون الحق من كل مذهب فحيث وجدوه أصح مما مع أصحابهم مالوا إليه وعملوا به" (الخليلي، 1986)، وفي معرض ذكر غير المجتهد الذي يعنى بالمسألة فلا يجد جواباً بأن يأخذ برأي أهل الخلاف (العوتبي، 2015)، ويقبلون حديث النبي صلى الله عليه وسلم ممن عرف بالصدق من المخالف لهم في المذهب (أطفيش، 1993)، وفي كتب مناهج البحث المعاصرة في العلوم الشرعية تتأكد هذه القيمة وتعتبر من القواعد المهمة. الشهادة لكتب المخالفين له في المذهب باستحسانها إذا كانت جديرة في نظره.

تفسير القيمة باعتبارها فئة من فئات التحليل

تستهدف هذه الفئة المواضيع التي يرد فيها ذكر كتاب من كتب المخالفين في المذهب في سياق الاستحسان أو الثناء فقط ولو صوحب ببعض النقد، ولا تشمل مجرد الذكر العابر للكتاب أو المصدر مالم يكن مصحوباً بالثناء أو الاستحسان، ويراد بالكتاب كل مصنف بغض النظر عن حجمه أو نوعه نظماً أو نثراً.

صلة القيمة بالموضوعية:

تعكس هذه القيمة في المحتوى مستوى أعلى من مستوى التوثيق إلى مستوى الثناء على كتب لعلماء من غير مذهب الكاتب، فهو من العدل مع المخالف والاعتراف له بالحق، وقبول الحق ممن جاء به ولو كان مخالفاً.

تطبيقها: مارس العلماء هذه القيمة في مدوناتهم، فلا يمنعهم كون الكتاب لمخالف من أن يعربوا عن مكانته أو أهميته بالثناء عليه (الخليبي، 2011، الخليبي، 2003)، أو في صورة ثناء وتوثيق لروايته في باب الجرح والتعديل (العسقلاني، 2012)، كون ذلك من قبيل الاعتراف بالحق لصاحبه وأخذ الحق ممن جاء به (أطفيش، 1993).

الاستعانة بكتب علماء غير مذهبه لأخذ أقوالهم منها (قبول الحق ممن جاء به)

تفسير القيمة باعتبارها فئة من فئات التحليل

تستهدف هذه الفئة المواضيع التي يُنصُّ فيها على أسماء مصادر ومراجع لغير علماء مذهب الكاتب، وسواء وردت أسماء الكتب مباشرة من قبل الكاتب أو في نصوص مقتبسة، ويلحق بالكتب ما ينسب إلى المؤلف إذا فهم من خلال السياق أن المراد الكتاب وليس الكاتب من نحو "في البخاري" فهي أقرب إلى أن المقصود "وفي صحيح البخاري" منها إلى شخص البخاري، أما ما يضاف لاسم العالم الذي تعددت مؤلفاته من نحو كتاب الغزالي فهذا محله ليس في هذا الموضوع وإنما في قيمة نسبة الأقوال أو المواقف لأصحابها.

ويدخل في هذه القيمة ما ينسب إلى صاحب كتاب ما من نحو (صاحب الهداية من الحنفية) وسواء ذكر اسم المؤلف أو لم يذكر نحو (صاحب الموطأ، صاحب الكشاف).

صلة القيمة بالموضوعية:

عرف هذه القيمة في مناهج البحث المعاصر بالتوثيق، أي ذكر مصدر المعلومة التي يوردها الكاتب، وهو من مقتضيات الأمانة والتثبت العلمي لا سيما مع المخالف بعدم إيهام القارئ بأن مصدر معلومة ما هو الكاتب نفسه، خاصة في المواضيع التي حظيت بالتحقيق والدراسة وحسن العرض، كما تعكس التقصي في طلب المعرفة، واستحسان الكاتب لما يورده المخالف والاكتفاء به. تطبيقها: مارس العلماء هذه القيمة في مدوناتهم، فلا يمنعهم كون الكتاب لمخالف من الاستعانة به بل وأن يعربوا عن مكانته أو أهميته بالثناء عليه، أو في صورة ثناء وتوثيق لروايته في باب الجرح والتعديل، كون ذلك من قبيل الاعتراف بالحق لصاحبه وأخذ الحق ممن جاء به.

نسبة الأقوال أو المواقف لأصحابها من مذهبه ومن غير مذهبه

تفسير القيمة باعتبارها فئة من فئات التحليل

تستهدف هذه الفئة مواضع أسماء العلماء الذين يوردهم الكاتب؛ ولا تختص هذه الفئة بالمواضع التي يوافق فيها الكاتب أو يخالف من يورد أسماءهم فحسب، فقد يكون الإيراد في سياق ذكر موقف لا صلة له بنقاش أو رأي علمي، أو ورد وروداً عابراً كنسبة لكتاب أو إلى اسم ما، أو على سبيل التعريف بشخصيته، والخلاصة أن هذه الفئة تستهدف الأسماء أينما وردت لأنها تمثل جانب التوثيق الذي هو من قيم الموضوعية في الكتابة في العلوم الشرعية.

صلة القيمة بالموضوعية:

تعكس هذا القيمة توثيق الرأي أو الموقف للعالم من غير مذهب الكاتب، ويفهم منه الاعتراف العلمي بمن نُسب إليه القول أو الموقف، كما تعكس هذه القيمة تقصي المعرفة وتتبعها بالنظر في أقوال العلماء من غير مذهبه.

تطبيقها: اعتنى العلماء بتوثيق العلم وأفردوا أبوابا تختص بأحكام النسخ والتبديل فيها أو الاختصار وما يلحق بذلك من أحكام (السعدي، 2015، الكندي، 2016) و مما نُص عليه في أحكام النسخ بالنسبة للناسخ جواز نسبة الرأي لقائله عندما يوقن بذلك ولو لم يُذكر في الكتاب المراد نسخه (السعدي، 2015)، وأنكر على الناسخ أن ينسب قولاً للمؤلف كأنه له في حال أن المؤلف إنما نقل ذلك القول عن غيره (الرعي، 1992)، وقد تعقب العلماء نسبة الأقوال وبينوا مقدار موضعها من الصحة والقبول، فما داخلتهم فيه الريبة رفض (ابن بركة، دبت، السليمي، 2012) وفي مناهج البحث المعاصرة يرد موضوع نسبة الرأي لصاحبه ضمن القواعد البحثية المهمة في البحث (أبو سليمان، 1996).

6. الخاتمة:

فضلا من الله ونعمة أن بلغت الدراسة هذا المطاف بعد أن استعرضت مباحث الموضوعية في التدوين الشرعي، وقد خلصت الدراسة في الموضوعية في التدوين الشرعي عند الإمام السالمي إلى نتائج يمكن أن يُنتفع بها، وإلى توصيات من الجدير الاعتناء بها.

1.6. النتائج

الأقرب إلى الواقعية في نشأة المصطلحات والمفاهيم أنها تطورت تدريجيا حتى وصلت إلى مرحلة المصطلح المتعارف عليه، ومصطلح الموضوعية لا يخرج عن هذا الإطار من حيث نشأته وتطوره، فلا يمكن أن يعزى إلى تاريخ محدد بعينه أنه هو الميلاد الحقيقي للمصطلح.

كما استفادت الحضارة الإسلامية من بقية الحضارات وترجمت آثارها العلمية كذلك صنعت الحضارة الغربية الحديثة، وقد حاولت بعض الأقسام إخفاء هذه الحقيقة ونسبت الفضل إليها، وفيما ينسب إلى ديكرات وكتابه المنهج وما قدمه من سبق في مجال الموضوعية فيه نقل للنصوص فضلا عن الأفكار من كتاب الإمام الغزالي "المنقذ من الضلال"، وما ينسب إلى بيكون من الأوهام المانعة من الموضوعية تشي بتأثره بالبيروني في استعراضه العوارض المانعة من الحق.

مع أن مصطلح الموضوعية مصطلح حادث أتى مع ثمار ما استفاده المسلمون من التقدم العلمي في مجال البحث في الغرب، غير أن هذا لا يعني عدم تنبه العلماء المسلمين للموضوعية باعتبارها خلقا أساسا في البحث العلمي، ولعل أقرب كلمة إلى الموضوعية وجدت عند المسلمين هي كلمة العدل في استخدام ابن الهيثم، حتى أن الكلمة التي وضعت مكان كلمة العدل عند الترجمة إلى اللغة الإنجليزية هي objectivity.

يتناسب استخدام مصطلح الموضوعية في القرن العشرين الميلادي لدى الغرب وعند المسلمين مع المفهوم المعاصر، واعتبرت الموضوعية مطلبا خلقيا لا بد أن يتحلى به الباحث.

مفهوم الموضوعية الذي خلصت إليه الدراسة مقارنة بغيره من التعريفات هو التزام الحق في إدراكه وتبليغه، وفق منهجية علمية. خرجت الدراسة بخمس قيم كلية للموضوعية في التدوين الشرعي، وهي اتباع الدليل، وإدراك واقعية الاختلاف وضرورته في مسائل الرأي، وإنصاف المخالف، والتصور الصحيح للمسألة قبل الحكم، والتوثيق، وتحت هذه القيم الخمس تندرج سبع عشرة قيمة موضوعية في التدوين الشرعي محكمة من قبل مختصين في العلوم الشرعية، يعكس توفرها في التدوين الشرعي تحليها بقيم الموضوعية.

2.6. التوصيات

ترقية قائمة قيم الموضوعية في التدوين الشرعي؛ لتكون معايير يحتكم إليها لتقويم ما يكتب في المجال الشرعي ومدى تحليه أو بعده عن الموضوعية.
إنشاء هيئة علمية محكمة يتمثل دورها في الجانب الرقابي الإعلامي لما يمكن أن ينشر في المجال الشرعي، فما لا يتصف بالموضوعية لا يُصدّق على نشره.

7. المصادر والمراجع

1.7. المراجع العربية

- أبا زيد، صابر عبده. (2007). مآثر علماء العرب والمسلمين في تاريخ العلوم والمناهج. الإسكندرية: دارا الوفاء لندنيا الطباعة والنشر.
- أبراش، إبراهيم. (د.ت) علم الاجتماع السياسي: مقارنة ابستمولوجية ودراسة تطبيقية على العالم العربي. E-Kutub Ltd
- ابن النديم، أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي. (1997) الفهرست، رمضان. إبراهيم (تحقيق). بيروت: دار المعرفة. ط2.
- ابن الهيثم. الحسن. (د.ت). كتاب المناظر.
- ابن تيمية. (2000). مجموع الرسائل والمسائل. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي. (2012). تهذيب التهذيب في رجال الحديث. عادل أحمد عبد الجواد و علي محمد معوض (تحقيق). بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن حيان، أبو حيان جابر. (1957). كتاب الخواص الكبير. المملكة العربية السعودية. مخطوط بجامعة الملك سعود.
- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي. (2009). لسان العرب. بيروت: دار الكتب العلمية.
- أبو السيدة، عبد الفتاح. (2013). المرشد. عمان: دار الشرق والغرب.
- أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي. (د.ت) تفسير القرآن العظيم. القاهرة: المكتبة القيمة
- أبو داود، سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي. (1999). مسند أبي داود.. محمد بن عبد المحسن التركي (تحقيق). مصر: دار هجر، ط1.
- أبو زكريا، يحيى بن سعيد. (1404 هـ / 1984). كتاب الإيضاح في الأحكام. مسقط: وزارة التراث القومي والثقافة.
- أبو سليمان، عبد الوهاب إبراهيم. (1416 هـ / 1996 م). منهج البحث في الفقه الإسلامي خصائصه ونقائصه. مكة: المكتبة المكية. ط1.
- أبو علي القالي، إسماعيل بن القاسم بن عيذون بن هارون بن عيسى بن محمد بن سلمان. (1975 م). البارع في اللغة. هشام الطعان (تحقيق)، بغداد: مكتبة النهضة، بيروت: دار الحضارة العربية. ط1.
- أرسطوطاليس، (2008). ما بعد الطبيعة. دمشق: دار ذو الغفار.
- الأرموي، صفي الدين محمد بن عبد الرحيم بن محمد. (1426 هـ / 2005 م). الفائق في أصول الفقه. نضار. محمود (تحقيق). بيروت: دار الكتب العلمية. ط1.

الأزكوي، أبو جابر محمد بن جعفر. (د.ت). الجامع لابن جعفر. عبد المنعم عامر (تحقيق). مسقط: وزارة التراث القومي والثقافة.

الأصبهاني. محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد. (1408-1988) المجموع المغيثة في غريب القرآن والحديث. مكة: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى. جدة: المدني للطباعة والنشر. تحقيق: عبد الكريم العزباوي. ط1.

أطفيش، أبو إسحاق إبراهيم. (1993). النقد الجليل للعتب الجميل. مسقط: الضامري. ط1.
الألوسي، نعمان بن محمود بن عبد الله. (1401 هـ / 1981 م). جلاء العينين في محاكمة الأحمدين. مطبعة المدني.
أمزيان. محمد. (1996). نقد مناهج العلوم الإنسانية وخطوات صياغة مناهج إسلامية للعلوم الإنسانية. في "قضايا المنهجية في العلوم الإسلامية والاجتماعية" سلسلة المنهجية الإسلامية 12. نصر محمد عارف (تحرير). القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

البابرتي، محمد بن محمود بن أحمد. (1426 هـ / 2005 م). الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب (ط1). نرحيب بن ربيعان (تحقيق). مكتبة الرشد: الدوسري.

البخاري، محمد بن إسماعيل. (2011). الجامع الصحيح. تقي الدين الندوي (تحقيق). بيروت: دار البشائر الإسلامية. ط1.
بكار، عبد الكريم. (1429 هـ / 2008 م). فصول في التفكير الموضوعي منطلقات ومواقف. دمشق: دار القلم. ط5.
بكار، عبد الكريم. (1998). فصول في التفكير الموضوعي. دمشق: دار القلم. ط2.
البناء، فؤاد، "التفكير الموضوعي في الإسلام"، كتاب الأمة، العدد: 137، السنة: 30، قطر: وزارة الأوقاف الشؤون الإسلامية، ط1، إبريل ومايو 2010.

البهولي، ابن بركة أبو محمد عبد الله بن محمد بن بركة. (د.ت). كتاب الجامع. الباروني. عيسى يحيى (تحقيق)، مسقط: وزارة التراث القومي والثقافة.

البيروني، محمد بن أحمد أبو الريحان. (1957). تحقيق ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مردولة. حيدر أباد: دائرة المعارف العثمانية.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجْردي الخراساني. (2003). السنن الكبرى. عطا محمد عبد القادر (تحقيق). بيروت: دار الكتب العلمية. ط3.

ثانياً: المراجع الأجنبية

الثميني، عبد العزيز بن الحاج بن إبراهيم. (1421 هـ / 2000). التاج المنظوم من درر المنهاج المعلوم. مسقط: وزارة التراث القومي والثقافة. ط1.

جاليلي، جاليليو. (2010). اكتشافات وآراء جاليليو. محمد سيد كمال وفتح الشيخ الله (ترجمة). أبو ظبي: كلمة وكلمات عربية. ط1.

الجبيري. فرحات. (1425 هـ - 2004). البعد الحضاري للعقيدة الإباضية. مسقط: الاستقامة. ط2.

الحريري، رافدة. (2012). التقويم التربوي. عمان: المناهج.

حسيبة، مصطفى. (2012). المعجم الفلسفي. عمان: دار أسامة.

الخطاب الرُّعيني، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن. (1412هـ / 1992م). مواهب الجليل في شرح مختصر خليل. دار الفكر. ط3.

حلاوي، محمود مصطفى. (2016). منهجية البحث الأكاديمي. بيروت: دار الأرقم.

حلمي، محمد مصطفى. (1986). مقدمة كتاب مقال عن المنهج. القاهرة: دار الكتاب العربي لطباعة والنشر.

حلمي، مصطفى. (2005). الإسلام والمذاهب الفلسفية نحو منهج لدراسة الفلسفة. بيروت: دار الكتب العلمية.

حمد، عبد الله خضر. (2017) العدول في الجملة القرآنية. بيروت: دار القلم.

الخروصي، جاعد بن خميس بن مبارك. (1438هـ / 2017). إيضاح البيان فيما يحل ويحرم من الحيوان. مسقط: ذاكرة عمان.

خضر، عبد الفتاح. (1992). أزمة البحث العلمي في العالم العربي. الرياض: مكتب صلاح الحجيلان.

الخليلي، الإمام محمد بن عبد الله بن سعيد بن خلفان. (1437هـ / 2016). الفتح الجليل من أجوبة الإمام أبي خليل. مسقط: ذاكرة عمان. ط1.

الخليلي، سعيد بن خلفان بن أحمد. (1407/1986). تمهيد قواعد الإيمان وتقييد شوارذ مسائل الأحكام والأديان. مسقط: وزارة التراث القومي والثقافة.

الخليلي، سعيد بن خلفان. (1424هـ / 2003م). ديوان الشيخ سعيد بن خلفان. عادل بن راشد بن علي المطاعني (تحقيق). عمان: الوراق. ط1.

الخليلي، سعيد بن خلفان. (1432هـ / 2011). أجوبة المحقق الخليلي. بدر بن عبد الله الرحيبي، وماجد بن محمد الكندي، وأحمد بن حمود البوسعيدي، وأحمد بن سالم الحوسني، وخالد بن محمد العبدلي، وياسر بن سالم العمري (تحقيق). ط2.

الدسوقي، محمد. (1998). السالمي ومنزلته في الدراسات الأصولية المعاصر. مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية. قطر. ديكارت، رينيه. (1988). تأملات ميتافيزيقية في الفلسفة الأولى. كمال الحاج (ترجمة). بيروت: منشورات عويدات.

الذهبي، (1413هـ - 1993) تراجم الأئمة الكبار أصحاب السنن والآثار. سعد فهمي تحقيق. بيروت: عالم الكتب. ط1.

الرازي، أبو بكر أحمد بن علي الجصاص. (2010م). أصول الجصاص المسمى الفصول في الأصول. بيروت: دار الكتب العلمية. ط2.

الرهوني، يحيى بن موسى. (1422هـ / 2002م). تحفة المسؤول في شرح مختصر منتهى السؤل. يوسف الأخضر القيم (تحقيق). دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث. ط1.

زايد محمود، "البيروني رائد فلسفة التاريخ الموضوعية"، الثقافة العربية، المؤسسة العامة للثقافة: 1977.

الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني. (2011). تاج العروس من جواهر القاموس. بيروت: دار الكتب العلمية.

الزركشي، محمد بن بهادر بن عبد الله. (1428هـ / 2007م). البحر المحيط في أصول الفقه. بيروت: دار الكتب العلمية. ط2.

زقروق. محمود حمدي. (1998). المنهج الفلسفي بين الغزالي وديكارت. القاهرة: دار المعارف

زكريا، فؤاد. (1978). التفكير العلمي. القاهرة: دار المحرر الأدبي.

الزليعي، العثمان بن علي بن محجن البارعي. (1313هـ). تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي. القاهرة: الكبرى الأميرية. ط1.

زين الدين إبراهيم بن محمد ابن نجيم. (2017). الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان. بيروت: دار الكتب العلمية.

- السالمي، عبد الله بن حميد. (2000). مشارق أنوار العقول. عبد المنعم العاني (تحقيق). أحمد بن حمد الخليلي (تعليق). السيب: مكتبة الإمام نور الدين السالمي
- السبكي، تقي الدين علي عبد الكافي. والسبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي. (2013) الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للفاضل البيضاوي. محمود أمين (تعليق). بيروت: دار الكتب العلمية.
- السعدي، جميل بن خميس. (1436 هـ / 2015) قاموس الشريعة الحاوي طرقها الوسيعة. مسقط: مكتبة الجيل الواعد. ط1.
- السليمي، ابن بركة أبو محمد عبد الله بن محمد. (1433 هـ - 2012). شرح جامع ابن جعفر. شمس بنت عبد الله بن هلال الحوسنية (جمع وترتيب). فهد بن علي بن هاشل السعدي (مراجعة). مسقط: مكتبة مسقط. ط1.
- السمالك، محمد أزرهر سعيد. (2011). طرق البحث العلمي أسس وتطبيقات. عمان: دار اليازوري.
- سيد، محمد عبد رب النبي. (2009). فضل العرب على الغرب في مجال البحث التجريبي. مصر: دار السلام. ط1.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي. (1417 هـ / 1997 م). الموافقات. أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان (تحقيق). دار ابن عفان. ط1.
- الشقصي، خميس بن سعيد. (2006). منهج الطالبين وبلاغ الراغبين. مسقط: مكتبة مسقط. ط1.
- صغير، محمد حسين علي. (2008). قادة الفكر الديني والسياسي في النجف الأشرف. بيروت: مؤسسة البلاغ للطباعة والنشر والتوزيع.
- طاهر، حامد. (2008). منهج البحث بين التنظير والتطبيق. القاهرة: نهضة مصر للطباعة والتوزيع. ط2.
- عامر عدنان الحافي، "الموضوعية في دراسة الأديان"، مجلة إسلامية المعرفة (المعهد الأردني للفكر الإسلامي، مجلد 15، العدد 60، ربيع 2010.
- عبد المؤمن، علي معمر. (2008). مناهج البحث في العلوم الاجتماعية: الأساسيات والتقنيات والأساليب. القاهرة: المجموعة العربية للتدريب والنشر.
- العبد، عبد اللطيف محمد. (2006). البحث العلمي منهجا وتطبيقا. القاهرة: موقع كتب عربية
- عدناني، حسن صالح. (1900). الأنشطة المصرفية وأحكامها في السنة النبوية. المعهد الدولي للبنوك والاقتصاد الإسلامي.
- العرايبي، حكمت. (د.ت). الذاتية والموضوعية في المناهج البحث الاجتماعية. مشروع فهرس الكتب الإلكترونية.
- علال، خالد كبير. (2009). التعصب المذهبي في التاريخ الإسلامي خلال العصر الإسلامي مظاهره.
- علي بن أبي طالب. (2010). نهج البلاغة. جمع وترتيب: الشريف الرضي، تحقيق: قيس بهجت العطار. بغداد: مؤسسة الرافد للمطبوعات. ط1.
- عمر، أحمد مختار عبد الحميد. (2008 / 1429). معجم اللغة العربية المعاصرة. القاهرة: عالم الكتب. ط1
- العمرى، صالح بن محمد بن نوح بن عبد الله. (د.ت). إيقاظ همم أولي الأبصار للاقتداء بسيد المهاجرين والأنصار. بيروت: ادار المعرفة.
- العوتيبي، أبو المنذر سلمة بن مسلم. (1436 هـ / 2015). الضياء (ط1). سليمان بن إبراهيم بابيز الوارجلاني. داود بن عمر بابيز الوارجلاني (تحقيق). مسقط: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية.
- العيني، بدر الدين محمود بن أحمد العينتابي. (2018). عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بيروت: دار الكتب العلمية.

- غناز سكيربك، و نلز غيلجي. (2012). تاريخ الفكر الغربي من اليونان القديمة إلى القرن العشرين (ط1). حيدر حاج إسماعيل (ترجمة). بيروت: المنظمة العربية للترجمة.
- الفراء البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد. (1418 هـ / 1997). التهذيب في فقه الإمام الشافعي. عبد الموجود. عادل أحمد (تحقيق). بيروت: دار الكتب العلمية. ط1.
- الفرهيدي، الربيع بن حبيب. (2011). الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع. مسقط: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية. ط1.
- فؤاد، عبد الفتاح أحمد. (2006). فلاسفة الإسلام والصوفية وموقف أهل السنة منهم. الإسكندرية: دار الوفاء الدنيا للطباعة والنشر.
- قاسم، محمود. (1999). المنطق الحديث ومناهج البحث (ط2). جمهورية مصر: مكتبة الإنجلو المصرية.
- القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق. (1399 هـ / 1979 م). الجرح والتعديل. مؤسسة الرسالة.
- القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس. (2001). العقد المنظوم في الخصوص والعموم معوض. علي محمد؛ وعبد الموجود. عادل أحمد (تحقيق). بيروت دار الكتب العلمية.
- القرطبي، أحمد بن عمر. (2012). نقض كتاب تثليث الوجدانية في معرفة الله: نموذج لعلم العقيدة والكلام عند مالكية الغرب الإسلامي. دبي: المنهل.
- قنديلجي، عامر إبراهيم. (2012). منهجية البحث العلمي. عمان: دار اليازوري.
- قصوة، صلاح. (2007). الموضوعية في العلوم الإنسانية. بيروت: دار التنوير.
- الكجراتي، جمال الدين محمد طاهر بن علي الصديقي. (1387 هـ / 1967 م). مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار. مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية. ط3.
- الكردي، راجح عبد الحميد. (1412 هـ / 1992). نظرية المعرفة بين القرآن والفلسفة. الرياض: مكتبة المؤيد. ط1.
- الكندي، أبو بكر أحمد بن عبد الله بن موسى. (1437 / 2016). المصنف. مصطفى صالح باجو (تحقيق). مسقط: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية. ط1.
- الكندي، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق. (1978). رسائل الكندي الفلسفية. أبو ريدة. محمد عبد الهادي (تحقيق). القاهرة: مطبعة حسا. ط2.
- الكندي، محمد بن إبراهيم. (1427 هـ / 2006 م). بيان الشرع. لجنة من علماء عمان (تحقيق). أحمد بن حمد الخليلي (إشراف). شلبي. عبد الحفيظ (مراجعة). مسقط: وزارة التراث والثقافة. ط2.
- كنط، عمانوئيل. (دب). نقد العقل المحض. موسى وهبة (ترجمة). بيروت: مركز الإنماء القومي.
- الكيلاي، محمد جمال. (2010/2009). معجم المصطلحات الأرسطية: مفهوما ودلالاتها للألفاظ العربية والإنجليزية؛ واليونانية. الإسكندرية: دار الوفاء لندنيا للطباعة والنشر. ط1.
- لوبون. غوستاف. (2013). حضارة العرب. زعيتر. عادل (ترجمة). القاهرة: مؤسسة هنداوي لتعليم والثقافة.
- محمد عبده. (2002). الإسلام بين العلم والمدنية (طبعة خاصة لجريدة القاهرة). دمشق: دار المدى للثقافة والنشر.
- محمود. زكي نجيب. (2001). جابر ابن حيان. الإسكندرية: مكتبة مصر.
- مراد، بركات محمد، جابر بن حيان: "رائد منهج البحث العلمي"، مجلة المسلم المعاصر، 1988.

- المسيري، عبد الوهاب. (1996/1417م). إشكالية التحيز رؤية معرفية ودعوة للاجتهد. فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي. ط2.
- المسيري، عبد الوهاب. (1997/1418م). إشكالية التحيز رؤية معرفية ودعوة للاجتهد. فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي. ط2.
- منصور، حسن عبد الرزاق. (2013). حياتنا الجنسية بين الموضوعية والقيمة. عمان: أمواج للنشر والتوزيع. ط1.
- ناصر رنده. "العلوم الاجتماعية والموضوعية من عقدة (المعطف الأبيض) إلى (الرغبة في أن تضمنا خيمة العلم)". Idafat: Arab Journal of Sociology، (العدد 33-44، 2016).
- الوارجلاني. أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم. (1984/1404). العدل والإنصاف في معرفة أصول الفقه والاختلاف. مسقط: وزارة التراث القومي والثقافة.
- الوافي، محمد عبد الكريم. (2008). منهج البحث في التاريخ والتدوين التاريخي عند العرب. بنغازي: جامعة قاريونس. ط3.
- اليمني، عبد الكريم علي. وحسن، عبد الكريم خليفة. وعسكر، علاء صاحب. (2011/1431م) القيم في الفكر التربوي والإسلامي. عمان: دار غيداء و منجود. ط1.

2.7. المراجع الأجنبية

- Adorno. T. W. and Tiedemann. R. (1995). Kant's Critique of Pure Reason. Standford : Standford University Press
- Anita, T. and Murphy. K. (2014). The Emergence of Impartiality. Leiden: Brill
- Appleyard, Bryan. (2004). Understanding the Present: An Alternative History of Science. London: Tauris Parke Paperbacks
- Bassett, Samuel Eliot. (2003). The Poetry of Homer. Oxford: Lexington Books. Edit. Bassett. Eliot
- Bradatan. Costica. (2006) The Other Bishop Berkeley: An Exercise in Reenchantment. New York: Fordham Univ Press
- Carr, Lowell J. (1948). Situational Analysis: An Observational Approach to Introductory Sociology. New York: Harper & Brothers
- Corredoira, Martín López. (2013). the Twilight of the Scientific Age. Florida: Brown Walker
- Daston, Lorraine. (1992). Objectivity and the Escape from the perspective". Social Studies of Science. Vol. 22, No. 4 1992
- Descartes, René. (1993) Meditations on First Philosophy. Trans. Donald A. Cress. Cambridge: Hackett Publishing. vol. (2)
- Douglas, Heather. "The Irreducible Complexity of Objectivity." Synthese 138 (3): February 2004
- Garber, Daniel and Longuenesse. Béatrice. (2008). Kant and the Early Moderns. Oxford: Princeton University Press.

- Gaukroger, Stephen. (2012). *Objectivity: A Very Short Introduction*. Oxford: OUP Oxford
- George, Berkeley. (1820). *the works of George Berkeley*. Trans. Joseph Stock. London :J. F. Dove for R. Priestley
- Gibson, Quentin. (2013) *the logic of social enquiry*. Vol. 8. Routledge
- Green, Arnold. W. (1960). *Sociology: An Analysis of Life in Modern Society* New York: McGraw-Hill.
- Harry. M, Bracken. (1965). *The Early Reception of= =Berkeley's Immaterialism 1710–1733*. Netherlands: Springer Science & Business Media.
- Hunt, Shelby D. (2003). *Controversy in Marketing Theory: For Reason. Realism. Truth and Objectivity*. New York: M. E. Sahrpe
- John P. Wright. (1983).*The Hume's theory compared with other philosophers' Sceptical Realism of David Hume* Manchester: Manchester University Press
- Lederman, Norman G and Abell. Sandra K. (2014). *Handbook of Research on Science Education*. London: Routledge. vol. (2)
- London, Manuel. (2011). *the Oxford Handbook of Lifelong Learning*. New York: Oxford University Press
- Loubser, J. A. (2007). *Oral and Manuscript Culture in the Bible: Studies on the Media Texture of the New Testament. Explorative Hermeneutics*. Stellenbosch: AFRICAN SUN MeDIA
- Niiniluoto, Matti Sintonen. Jan Wolenski and Jan W.. (2004). *Handbook of Epistemology*. London: Kluwer Academic Publisher.
- Reson, J. (1998). *Getting the Connection Right: Public Journalism and the Troubles in the Press*.
- Sharma, A. (2008). *The World's Religions after September 11*. Praeger Perspectives Series. Praeger Publ
- Sharmam Rajendra Kumar. (1997). *Sociological Methods and Techniques*. Atlantic Publishers & Dist
- Shulman, Robert G. and Rothman. Douglas L. (2005). *Brain Energetics and Neuronal Activity: Applications to fMRI and Medicine*. West Sussex: John Wiley and Sons
- Stanley. Thomas. (2010). *Pythagoras: His Life and Teaching. a Compendium of Classical Sources*. Edit. James Wasserman .Lake Worth: Nicolas-Hays. Inc
- Steiner, Mark . (1998). *the Applicability of Mathematics as a Philosophical Problem*. London: Harvard University Press

- Thoha, Anis Malik. (2009). "Objectivity and the scientific study of religion." Intellectual Discourse 17.1
- Verburg, Pieter Adrianus. (1998). Language and Its Functions: A Historico-critical Study of Views Concerning the Functions of Language from the Pre-humanistic Philology of Orleans to the Rationalistic Philology of Bopp. Amsterdam: John Benjamins Publishing
- Wallgren, Thomas. (2006). Transformative Philosophy: Socrates, Wittgenstein, and the Democratic Spirit of Philosophy. New York: Lexington Books
- Westra, Adam "Metaphors of Objectivity". Episteme: Vol. 18. Article 5. (2007)
- Yāsīn, ‘Abd al-Salām. (2002). the Muslim Mind on Trial: Divine Revelation versus Secular Rationalism. Iowa: Justice & Spirituality Public
- Zagorin, Perez. Francis Bacon's Concept of Objectivity and the Idols of the Mind. The British Journal for the History of Science. 3Volume 34, Issue 4, December 2001
- Μυρσιάδης, Κώστας. (2010). Approaches to Homer's Iliad and Odyssey. Edit. Myrsiades. Kostas. New York: Peter Lang.

جميع الحقوق محفوظة © 2022، الدكتور/ أسعد بن حمود المقيمي، المجلة الأكاديمية للأبحاث والنشر العلمي.

(CC BY NC)